

# المجلس 1 من شرح نظم النخبة (للشمني)

## | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين رب السماوات رب الارض رب العرش العظيم. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبد ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما - 00:00:00

ثم اذا اما بعد فهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الرابع لبرنامج اليوم الواحد العاشر وهو كتاب عالي الرتبة للعلامة احمد بن احمد بن محمد رحمه الله وقبل الشروع اقرائه لابد من ذكر مقدمات ثلاث. المقدمة الاولى التعريف بالمصنف. وتتنظم - 00:00:30

بشدة مقاصده. المقصد الاول جر نسبة. هو الشيخ العلامة احمد ابن محمد التميمي الجاري. اشم اشمني المصليون. الحنفي. يتلى العباس ويلقب تقية وتقدم ان التي تشتمل على الاسماء المضافة الى الدين حكمها القراءة. وهي مما سرى من - 00:01:00 اعجمي من العرب المقصد الثاني تاريخ مولده ولد في شهر رمضان سنة واحد وثمانمائة. المقصد الثالث جمهرة شيوخه تلقى رحمه الله علومه ومعاركه عن جماعة من اهل العلم من المصريين وغيرهم منهم والده - 00:02:00

محمد بن محمد الشمني. والعلاء البخاري وعبدالرحيم ابن الحسين العراقي. وابنه ابو زرعة العراقي. وصفه علي ابن ابي بكر الهيثمي المقصد الرابع جمهرة تلاميذ انتفع به جماعة من اهل العلم. فمن صدور اصحابه الاخرين عنه - 00:02:40

محمد بن عبدالرحمن السخاوي. وعبدالرحمن بن ابي بكر وابراهيمهم علي ابن ظهيرة وعلي بن محمد القرشي المقصد الخامس ثبتوا صفاتك له رحمه الله تعالى متنوعة في فنون متعددة. اذ كان مشاركا في عدة علوم - 00:03:30

فمن تعانيه الامور الناجحة في تحقيق الفاتحة ومنهج السالك الى في ماله وشرح بغض النبي وحاشية كتاب الشتاء. وشرح الوقاية في فقه الحنفية وكتابه هذا المقصد السادس تاريخ وفاته توفي - 00:04:20

الله ليلة احد السابع عشر من ذي الحجة سنة اثنين وسبعين وسبعمائة سنة اثنين وسبعين وثمانمائة. وله من العمر احدى هنا سند رحمة الله رحمة واسعة. المقدمة الثانية التعريف بالمصنف - 00:05:20

وتتنظم في ستة مقاصد ايضا. المقصد الاول تحقيق عنوانه هذا الكتاب العالى الرتبة في شرح نظم النخبة هذه الخطبة في شرح نظم النخبة ويدل على هذا الاسم امران احدهما يدل على هذا الامر ويدل على هذا اسمه - 00:06:00

الامور احدها تصريح المصنف به. اذ قال وسميته للعال غدة في شرح نظر النخبة اذ قال سميته بالعال النخبة هشام نظم النخبة وتصريف المصنف باسم كتابه هو المقدم من الادلة عليه. وثانيها - 00:06:40

اثبات هذا الاسم على عدة نسخ خطية للكتاب. وثالثها لتر جماعة من المترجمين للمصنف له في جملتك الفه وربما يذكر اتصالا باسم شرح نظم النخبة المقصد الثاني اثبات نسبته هذا الكتاب من التهاريت المشهورة - 00:07:20

مني ويصاحبها في ان تتبع جماعة من المترجمين له على نسبته اليه. كتاب له على نسبته اليه. والآخر اثبات هذه بالنسبة في النسخ الخطية للكتابة. اذ وقع فيها منسوبا اليه دون غيره - 00:08:00

المقصد الثالث بيان موضوعه هذا الكتاب شرح لفظ وجيز للشمولي الاب. في علم مصطلح الحديث جعله نظما لنخبة الفكر. تصنيف صاحبه ابي الفضل ابن حجر وكان سني العبد اسبق - 00:08:40

في الاعتداء بنخبة الفكر من جهتين الاولى نظمها اياها فلم يتقدموا عظموا لها. والثانية شرحه نخبة الفكر قبل غيره على الحاكم ابن

حجر لقوله في صدر نزهة النظر فصاحب الدار - 00:09:20

بما فيه تنبئها الى الفرق بين كرمه والشرح المتقدم عليه وهو شرح السنى فان الشهنى شرح نخبة الفطر واشتهر شرحه قبل شرح الحافظ نفسه. المقصد الرابع حديث رتبته. هذا الكتاب الحافي - 00:10:00

فداء حسن بديع. يتواتر على تعظيمه امران احدهما علو رتبة الاصل المشروع علو رتبة الاصل الممشروع يجب ان شرح لنظم اعنتى فيه لعقد نخبة الفكر نظماً ولا تخفي رتبة كتاب نخبة الذكر بين المختصرات في علوم الاثر - 00:10:30  
والآخر اعتناء المصنف ببيان الامثلة الدالة على انواع علوم الحديث اعتناء المصنف ببيان الاسئلة الدالة على انواع علوم الحديثة الملکورة فيه وقد يز بهذا الامر نزهة النظر فان بيانه للامثلة المفصحة عن - 00:11:20

غاية علوم الحديث وانواعه اكثر واظهر مما ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه المفصل الخامس توظيف منهجه عمل المصنف رحمة الله الى بر والده لنخبة الفكر فقطعه الزائل حسب تعلق المعاني ثم اتبع كل قطعة من - 00:12:00

بما يلزم من الشرح والبيان ثانياً بإرضاخ الحقائق السلاحية معتبراً كل نوع بالمثال المبين له. مجمعاً - 00:12:40  
إلى الخلاف في ذلك مشيراً أحياناً إلى الخلاف في ذلك متبعاً كل نوع بالمثال المبين له. مجمعاً - 00:12:40

كل نوع بالمثال المبين له. وربما ذكر في أثناء ذلك وربما ذكر في أثناء ذلك طرفاً من الإيرادات والاعتراضات طافاً من الآراء والاعتراضات. مع الجواب عنها. كل ذلك في عبارة لطيفة وجيدة. كل ذلك في عبارة لطيفة وجيدة - 00:13:30

فهو موضوع على نسق متوسط فهو موضوع على نسق متوسط بين الأيجاز المفيد. والتطوّيل الممل المقصد الثالث العناية به. اقتصرت العناية بهذا الكتاب على طبعه أكثر من مرة فله ثلاث طبعات معروفة - 00:14:10

المقدمة الثالثة ذكر السبب الموجب لاقرائه موجب اغراء هذا الكتاب هو امداد المتعلمين بما يبيّن حقائق العلوم الحديثة امداد المتعلمين بما يبيّن حقائق العلوم الحديثة مقرونة بامتلتها فانه تقدم غير مرّة كلام متفرق في - 00:14:50

معاني انواع علوم الحديث. في الشرح المختصر لنخبة وغيره. وفي هذا الكتاب زيادة عليها. وفي هذا الكتاب زيادة عليها بالاعتناء بالامثلة الموضحة مع تمرين الطالب في باب الارادة - 00:15:40

والجواب مع جميع الطالب في باب الارادة والجواب وهو ما يحلّ الذهن ويقويه وهو ما يحبّ الذهن ويقويه. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد - 00:16:20

وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فاللهم اغفر لنا ولشیخنا والحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين. قال العلامة احمد بن محمد رحمة الله تعالى في كتاب العالى المثبت في شرحنا في باسم الله الرحمن الرحيم. وحسبي وكفى اما بعد حمداً لله - 00:16:50  
اول اخر وصلة وصلوا على سيدنا محمد المؤيد المؤيد للبرهان الطاهر وعلى الله واصحابه اما بعد قال رحمة الله تعالى وحسبي وتقهم ما بعده اما بعد حمداً الله الاول الآخر وصلواته على سيدنا محمد المؤيد بالقرآن الطاهر - 00:17:10

وعلى الله واصحابه نجوم الاهتداء الزواهر فقد سألي بعض الابناء النجباء والاذكياء الفضلاء ان اضع لهم سيدى ووالدى رحمة الله تعالى لنخبة في تعليقاً يبيّن خفية ويخرب خفية فاجبته الى سؤاله معتمداً على توفيق الله وافضاله - 00:17:40

ولما اشرق على الاسلام والختام وفوّضت الفراغ منه الخليم بادر اليه جماعة من الاخوان فكتبوه ولا تحين او انه ثم لما اقرأت وقع فيه نحو وتغيير وزيادات وتحريير حتى صار والله الحمد والمن حاوياً لم مقاصد هذا الفن وسميته بالعالي الرتبة في شرح - 00:18:00  
النخبة والى الله اتى ضرع ان ينفع به كما نفع باصوله وان يحشرنا في زرته في في زيادة النسور. في زمرة في اهل حديث نبىه رسوله حديثه في زمرة اهل حديث نبىه رسوله - 00:18:20

استفتح المصنف رحمة الله تعالى كتابه تنبئ عن مقصوده ذكر فيها بعد حجل الله والصلة والسلام على النبي وعلى آله واصحابه وضع هذا الكتاب اجابة لسؤال سائل سأله فلم يقع منه فداء وانما - 00:18:40

من وقع اتفاق لسؤال سائل راغب منه ان يشرح نظم نخبة الذكر لوالده واخبر عن والده بقوله سيدى ووالدى رحمة الله والخبر بمثل هذا عن في كلام السلف رحمة الله تعالى في صحيح مسلم عن ام الدرداء قالت قال سيدى - 00:19:10

يعني زوجة فمن كان له قراية باب او زوج ساعي ان يخبر عنه السيادة وهو جائز مع غيره. ففي سنن ابي داود بساند حسن. من حديث ابن حنيف رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا سيدى والرقى - 00:19:40

صالحة فالخبر بمثل ذلك جائز في اصح قوله اهل العلم رحمة الله تعالى ثم ذكر المصنف رحمة الله انه وضع هذا الكتاب اولا ثم تلقاه عنه تلقاهم من الاخرين عنهم. و Ashtoner بآيديهم. ثم رجع اليه مرة اخرى - 00:20:10

فبالغ في تحديده كما قال ولما اشرف على الاسلام والختام وقوضت بالقاف وقوضت للفراغ منه الخيام بادر اليه جماعة من الاخوان فكتبوه ولا يعني في وقت ذهب ثم لما اطرأته وقع فيه محو وتغيير وزيادات - 00:20:40

يبينما رجعت اليه بالافراح بعد وضعه حصل ما حصل من التقديم والتأخير والمحو والتغيير وزيادة والتحrir حتى صار والله الحمد والمن حاويا لمقاصد هذا الفن يعني ان علوم الحديث بمصطلح الحديث ثم صرح باسمه. فقال وسميته بالعالى الرتبة في شرح نظم النخبة - 00:21:10

هذا من اكمل الخبر عن اسم الكتاب. فان من الاداب المستحسنة في التأليف ان يبين المصنف اسم كتابه موضعه في ديباجته او في خاتمة كتابه. نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمة الله تعالى الحمد لله العليم - 00:21:40

قادني مرسيدي سيد الانام الحاشري يبشر المطيع بالثواب وينذر العاصي بالعقاب. صلى وسلم عليه الله ما نطق بذكرة اخوانه قال الشارق رحمة الله تعالى الحمد باللغة مقابلة الجميل من نعمة او غيرها من تعظيم من لسان والشكر مقابلة النعمة وحدها بالتعظيم فالحمد - 00:22:00

من الشكر باعتبار متعلق واخص منه باعتبار المولد. لأن متعلقه النعمة وغيرها. ومولده اللسان وحده. والشكر اعظم من الحمد الموت واخص منه باعتبار المتعلق لأن المتعلق النعمة فقط ومورده اللسان والجوارح والجنان. والجنان - 00:22:20

والقادم من القدرة وهي في زيادة وهي من القدر لأن القادر يمكن ان القدر وال قادر من القدرة وهي من القدر لأن القادر يوقع الفعل في زيادة لأن قاتل البعد لا علاقة بمشيئة الله لأن القادر يوقع الفعل على قدر مشيئته والحاشر من اسماء النبي - 00:22:40

صلى الله عليه وسلم لما روى مسلم في صحيحه عن محمد ابن جبیر ابن مطعم عن ابيه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال قال لي خمس الثانية وخمسة هي خمسة اسماء احسن الله اليكم ان النبي صلی الله عليه وسلم قال - 00:23:10

قال لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد واسماء الذي يمحو الله به الكفر وهذا الحasher الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقل. ورواه ايضا مالك الموقف عن محمد ابن جبیر عن محمد ابن جبیر ابن مطعم لكن مرسلا. وبشرت الرجل بتشديد المعجبة وتخفييفها ونشرته ثلاث لغات. والاسم - 00:23:30

البشارة والبشرارة بالكسر والخمر اي اخبرته بما يسره والانذار الاخبار بامر المخوف في زمن يسع الاحتراز منه. وقدم البشارة على تقدمها عليه في قوله تعالى وما نرسل المرسلين الا مبشرين ولتقدم رتبة متعلقيها وهم المطبع والثواب - 00:23:50

طبعا متعلق الانسان وهم العاصي والعاقب وصلة الله عليه عند الملائكة وصلة الملائكة الدعاء كذا في صحيح البخاري عن ابي العالية والاخوان جمع اخوه وهو اصل فم ولا يرفع ما في البيت الثاني من المقابلة المفسرة في علم البديع بالتاليان بمعنىين متواافقين او اكثر ثم ثم بما يقابل - 00:24:10

ذلك على الترتيب نحو قوله تعالى فاما من اعطاه واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسري وكذب بالحسنى فسنيسره للعرسى. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيان ابيات من نظم والده استفتحها ببيان حقيقة الحمد وذكر الفرق بينه وبينه - 00:24:30

الشكر فقال الحمد في اللغة مقابلة الزميل من نعمة او غيرها والمراد بالجميل المستحسن المرغوب عند الخلق. ثم قال في تسليمه بالتعظيم باللسان. وحقيقة الحمد مما تنازع اهل العلم في تعينهم. واحسن الاقوال فيه ان الحمد - 00:25:00

والاخبار عن محسن المحمود مع حبه وتعظيمه. والاقدار عن محسن المحمود مع حبه وتعظيمه ذكره ابو العباس ابن تيمية وتلميذه ابو عبد الله ابن القيم. واما الفرق بين الحمد والشكر فيبينه المصنف بقوله فالحمد اعم من الشكر باعتباره - 00:25:30

المتعلق فهو يتعلق بالمحاسن الازمة والمتعددة فيحمد المحمود على صفتة الازمة كعلمه وعلى صفتة من المتعددة ككرمه. واخص

منه باعتبار المورد اي ما يقع به الحمد ان الحمد يقع باللسان. واما الشكر فهو بالنظر الى المتعلق يتعلقبالصفات المتعدية فقط. فتشكره على كرمه. ولا تشكره على علمه. لان الكرامة صفة متعدية. والعلم صفة لازمة. ويكون في المورد عموا نداء للحمد فان الحمد يختص مولده باللسان. اما الشكر فانه يكون باللسان والجوارح - 00:26:40

جلال يعني بالقلب. ثم بين رحمه الله تعالى معنى اسم القادر لله عز وجل فقال من القدرة وهي من القدر. وكان الامام احمد رحمه الله تعالى يقول القدر قدرة الله اي دال على قدرة الله على الحقيقة وكان ابو الوفاء ابن - 00:27:10

من الحنابلة يعجبه هذا في بيان حقيقته القدر ذكره ابو العباس ابن تيمية الحفيد وله كلام في تحقيق هذا المعنى في رد القدر الى قدرة الله سبحانه وتعالى. فالامر كما ذكر الشاعر - 00:27:40

لان القادر يوقع الفعل على قدر مشيئته. ثم بين معنى الحاشد انه من اسماء صلى الله عليه وسلم واختار في بيانه الحديث الوارد المروية في الصحيحين من حديث جبير ابن مطعم وفيه قوله صلى الله عليه وسلم وانا الحاكم الذي يحشر الناس على - 00:28:00

فاذذا بعثني الله سبحانه وتعالى لم يكن بعد بعثتي الا حشر الخلق الى ربهم فلا يبعث بعدهنبي ثم ذكر الشارك في بيان مخرج هذا الحديث ان مالكا اخرجه في اخر الموطأ عن محمد ابن جبير محمد ابن جبير ابن مطعم لكن مرسلا - 00:28:30

وبه ختم الامام مالك موظاه في روایة يحيى ابن و به ختم الامام مالك كتابه الموطأ في روایة يحيى ابن يحيى ورواه مرسلا. لان مالكا الله تعالى ربما نشط فوصل الحديث ورفعه وربما لم ينشط فاوقف - 00:29:00

او ارسله فلا تقبح روایته برواية الوصل المخرجة في الصحيحين. ثم كان من بيانه الذي ذكره في معنى قول الناظم وبشر الوضيع بالثواب وينذر العاصي من عقاب ان التألف قدم البشارة على الانذار لامرین احدهما - 00:29:30

تقدیم ذکر البشارة على النذارة في قوله تعالى وما نرسل المرسلین الا انہ مشینا و منذرين. فلما قدم بالوحی القرآنی ناسب ان یکتنفی هذا الوضع في قدر في الوضع الانساني. والآخر تقدم رتبة - 00:30:00

متعلقی البشارة تقدم رتبة متعلقی البشارة وهم المطبع والثواب على متعلقی الاجلال وهم العاصي والعقاب. فالمطبع اشرف ومن العاصي والثواب اشرف من العقاب. والمراد بالثواب هنا الثواب الحسن المقابل للعقاب. لان اسم الثواب يقع على الجزاء الحسن - 00:30:30

سيء الا انه ربما اختص عند الاطلاق بالحسن دون السيء تأكدو ذلك اذا كان في مقابل العقاب فيكون الثواب هو الجزاء الحسن والعقاب هو الجزاء السيء ثم بين رحمه الله تعالى صلاة الله على عبده بأنه ثناوه عليه عند الملائكة - 00:31:10

وان صلاة الملائكة الدعاء كذا في صحيح البخاري عن ابي العالية الرياحي احد التابعين والمختار في صلاة الله على احد من خلقه ما يرجع الى المعنى للصلاحة. والصلاحة في لسان العرب اسم جامع للدنو والعطف - 00:31:40

جامع للحنون والعرف. اختاره ابو بكر السهيلي. وابو لله ابن القيم وابن هشام في اخرين ولم يثبت من جهة الشرع تعبيین معنى لصلاة الله على عباده. فتحمل على ما يعرف منها باللسان - 00:32:10

المnderجة بالحلو والعطف الذي يغمر الله بها من يشاء من عباده هي من جملة صلاته عليهم احسن الله اليكم. قال الناظم رحمه الله تعالى البعض فاعلم ان نخبة الكتاب اجل ما خلق في علم الاثار قد جمعت انواع هذا العلم وقررت خصيه للفهم فالله يجزي من لها خصا - 00:32:40

اعظم ما جاء به مصنفا فاخترتوه تقتل الريح المنتشر في سرت هذا الراجم المشتور فقلت عائدا بذی الجلال في الفعل منا قال قال الشارح رحمه الله قال بعد هذا ظرف بعث هنا ظرف مبني على المضاف اليه دون - 00:33:10

وعامله مقدر بعده تقديره تتبه. وفاعلم عاطف ومعطوف على المقدر. في زيادة نسخة اخرى شيخنا هذا على هذا المقدم والمناضل وفعلا عاطف ومعطوف على هذا المقصر وفعلا عاصف ومعطوف على هذا المقدر والمراد بما صنف المختصرات الصغار جدا - 00:33:30

وعلم الاثر وعلم الحديث وعرف في الكواكب الدراري بانه علم يعرف به اقوال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله

والقصي البعيد يقال قصي المكان يقسوا خصوا بضمتين فهو قصي والسلك بكسر المهملة الخيط. الفعل بفتح مصدر - 00:34:00  
يفعل وقر بعضهم واوحينا اليهم فاعلى الخيرات والفعل والكسر الاسم. او حينا اليهم فاعلم خيرها هذا هو الذي اراده المصنف. واما الطائئ فجعله في القسم العثماني الموجود في مصحفنا. واما نصلي فاراد القراءة التي بفتح التاء. نعم. وقرأ بعضهم احسن. وقرأ  
بعضهم واوحينا اليهم فعل الخيرات - 00:34:20

الفعل بالكسر. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيانا اخر بقطعة من نوم والدك رحمة الله تعالى. فكان مما ذكره في بيان  
قوله رحمة الله على فاعلم ان نخبة الذكر اجل ما صنف في علم الاثر ان قال المراد بما صنف المختصرات - 00:34:50  
شباب جدة فهو المقدم بينها. اما بالنظر الى التاريخ الموضوعة في علم الحديث مشوقة فان اهل العلم وضعوا تأليف مشهورة في  
علم الحديث افهموا نفعا من نخبة الفكر لكن نفع نخبة الفكر يتجلی في حال الابتداء بالمختصرات المصنفة في علم - 00:35:20  
مصطلح الحديث وشار الى نحو هذا المعنى الصناعي في قصب السكر اذ قال واعجب من في علم الاثر وبعدها النخبة اجل ما صنف  
في علم الاثر وعد ابن النخبة في علم كذا اجل ما صنف في علم حديث بن عبيد - 00:35:50  
وبعدها النخبة في علم الاثر يا حبذا من مختصر فذكر تقديمها صنفها الحافظ في حال السفر الى اخر ما ذكر فذكر ان نخبة الفتن من  
اجل المصنفات المختصرة المتبع بها في علم - 00:36:20

الحديث فليس المراد بقوله اجل ما صنف الاطلاق بل المراد بالنظر الى المختصرات المنتفع بها في حال الابتداء ثم كان من بيانه قوله  
وعلم الاثر هو علم الحديث. فالاثر والحديث يقعان بمعنى - 00:36:40  
واحد عند جمهور المحدثين. ومنهم من فرق بينهما. فجعل الحديث نصا بالوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثرة مختصا بما ورد  
عن الصحابة والتابعين المشهور في تصنيفهم ان الحديث والاثر بمعنى واحد. ونقل المصنف رحمة الله تعالى عن - 00:37:00  
كوك الدار في شرح صحيح البخاري الكرماني حقيقة علم الاثر بأنه علم يعرف به اقوال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وافعاله واحواله علمه. الحديث والاثر علم تعلقا بالمنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعل او تقرير او صفة فكل ما  
نقل عنه - 00:37:30

صلى الله عليه وسلم من افراد المذكورات يعد في علم الحديث والاثر. القراءة التي ذكرها المصلي في بيان معنى الفعل وهي  
واوحينا اليهم فعل الخيرات بفتح الباء ليست من العشر المตلقات بالقبول بل هي من خارجها وما كان من هذا الجنس يصوغ ذكره  
في تأييد - 00:38:00

المعاني اللغوية واما بناء الاحكام عليه فاذا امسته القرآنيته فإنه لا يعتد به نعم احسن الله اليكم. قال ماضي رحمة الله تعالى الخبر  
الذي يكون ينمي من طرق وقد افاد العلم ذاك الذي من متواتر عرب. وشرطه عند - 00:38:30  
للعلم اولي ان يبلغ جوع الذي قد نقل يحيل العرف ان يفتعل ان يرى مستندا في النقل للحس لا الى الدليل العاقلي فان يكن  
ثمان طباق يشتري فيها استواء الطرفين والوسط. قال الشارح رحمة الله تعالى الخبر نوع مخصوص من الكلام نصف - 00:38:50  
في زيادة نوع مخصوص من الكلام يقال للصيغة قال الشارف رحمة الله تعالى مخصوص من الكلام يقال للصيغة  
وهو قسم من الكلام اللساني. ويقال للمعنى وهو قسم - 00:39:10

من الكلام النفسي وفي الاصطلاح خبر مراد للحديث وهو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعله فتكون السنة  
اعم منه. قيل او تقرير او تقريره ف تكون السنة مرادفة له. وقيل الحديث مجاعة عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر مجاعة غيره.  
وكذلك قيل لمن - 00:39:30

يشتغل بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم المحدث ولمن يشتغل بأخبار الناس واحوالهم اخبارية ويهمى بضم اوله وآخره طبعا  
الاخرى كذلك نعم احسن الله اليكم وينمى بضم اول وفاته - 00:39:50  
ما قبل اخيه ان يسند والطرق بضمتين لم جمع كثرة لطريق. جمع كفاة لطريق. نعم والعلم الاعتقاد مطابق الجازم الثابت ويحيل  
بالحاء المهمة التي يمنع والعرف العادة ويبيعد فلان في كذب يختلف والسباق جمع - 00:40:10

وهي في الاصطلاح جماعة اشتراك في السن ولقاء الشيوخ. واذا عرفت هذا المعلم ان الخبر ينقسم باعتبار ناقله الى متوات وواحد.  
والحاد الى قريب وعزيز ومشهور. اما تاريخ المتواتر فخبر جماعة يفبد بنفسه العلم بصدقه. وقيدنا بنفسه ليخرج ما يريد بغيره وهو  
خبر الاحاديث - 00:40:30

المفيد بالقرائن للعلم فانقل من اين يستفاد التقيد بالنفس من النظر؟ قلت من اسناد افاد الى ظمير الخبر لان افاده العلم في المتواتر  
من مجموع الخبر والقرائن لا من الخبر وحده. والمتواتر مأخوذ من قولهم تواتر الرجال اذا جاءوا واحدا بعد واحد بفتره -  
00:40:50

ومنه قوله تعالى بوجود بغداد وانه ليس الا بالاخبار فان قيل خبر كل واحد لا يزيد الا الظن وضم الظن الى الظن لا يوجب العلم.  
وايضا ايضا جواز كذب كل واحد يوجب جواز كذب المجموع. لانه نفس الاحاد اجيب بأنه ربما يكون مع الاجتمع ما لا يكون مع  
الانفراد. كفوة - 00:41:10

المؤلف من الشعارات واما شروطه فذكر الشيخ رحمه الله تعالى منها ما اتفق عليه وكلها بالمخبر في المخبرين الاول ان يبلغ  
الجمع الذي نقل ذلك الخبر في كثرة الى حد تمنع العادة ان يتتفقوا ويتوافقوا على كذبه. لانهم اذا لم يبلغوا هذا الحد -  
00:41:40  
لا يكون خبره مفيدا لنفسه للعلم. الشرط الثاني ان يكونوا مسلمين ذلك الخبر الى الحس كالاخبار عن مشاهدة بغداد. لا الى العظيم  
كالاخبار عن حدوث العالم. لان كل واحد منهم حينئذ يخبر عما يحصل له باستدلال. فيتطرق احتمال نقض -  
00:42:00  
للسامع ولا يحصل له العلم ولو اخبره بذلك من في العالم. الشرط الثالث وهو خاص بالمتواتر الذي له طبات ان تساوي الطبقة الملاقيه  
للمخبر عنه الطبقة الاخيرة والطبقة المتوسطة بينهما في منع العادة من توافقهم على الكذب. لان خبر كل طبقة -  
00:42:20  
عصر مستقل بنفسه فلا بد مستقل. احسن الله اليك. وعصر مستقل بنفسه فلا بد من المانعة من التواصي عن الكذب. ذكر المصنف  
رحمه الله تعالى في هذه الجملة بيانا لقطعة اخرى من نظم -  
00:42:40

والده فكان مما ذكر فيه قوله في بيان حقيقة الخبر نوع مخصوص من الكلام يقال للصيغة اي المبني وهو قسم من الكلام اللساني.  
ويقال للمعنى وهو قسم من الكلام النفسي وهذا مبني على عقيدة الاشاعرة من ان كلام الله سبحانه وتعالى معنى -  
00:43:00

قائم بذات الله عز وجل ليس بحرف ولا صوت فسموه الكلام النفسي هي لاجل ذلك ومتعلقه المعنى. والم الخبر عنه هو جبريل عليه  
الصلوة والسلام. او عليه الصلاة والسلام. وعند اهل السنة والجماعة. الخبر اسم للمبني والمعنى -  
00:43:30  
جميعا لاتحادهما فانه لا يتصور الكلام دون استماعهما. قال ابن فارس الكلام مخيم تعقيبة الكلام تجمع بين امررين احدهما المبني وهو  
المراد في قوله نطق والآخر من جهة المعنى والمراد وهو المراد في قوله مفهم. ثم ذكر رحمه الله -  
00:44:00  
الله تعالى ان حقيقة الخبر اصطلاحا مما نزع فيها فقيل خبر مراد الحديث. والمعنى بالمراد بالمراد اتحاد المسمى من  
دلائلهما على شيء واحد. فقيل حينئذ وهو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعله فتكون السنة حينئذ اعم منه -  
00:44:30

السنة تشمل تقدير النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عاصم في الملتقى وقسمت السنة بانحصر للقول والفعل وللقرار. وثم قول  
اخر هو المذكور في قوله قيل او تقرير اي زيادة على القول والفعل. فتكون السنة مرادفة له. فلاهل العلم في -  
00:45:10  
بين الخبر والسنة قولان احدهما بمعنى واحد. انها بمعنى واحد والآخر ان الخبر اختص بالقول والفعل ان الخبر يختص بالقول  
والفعل وتزيد السنة ذكر التقرير وتزيد السنة ذكر التقرير. ثم ذكر رحمه الله تعالى فرقا اخر بين الخبر والحديث -  
00:45:40  
قال وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره. ولذلك قيل لمن يشتغل لما جاء عن النبي صلى الله  
عليه وسلم محدث ولمن يشتغل بأخبار الناس واحوالهم اخباري -  
00:46:20  
والمشهور عند المحدثين ان الخبر والحديث والاثر كلها بمعنى واحد ثم كان مما ذكره رحمه الله تعالى في بيان هذه القطعة قوله  
والعلم القادر الرابط الجازم الثابت. وتفسيره العلم بالاعتقاد فيه نظرا. لانه قسيم له. فان -  
00:46:40

العلم والاعتقاد كلها من الافراد المندبرة في انواع الادراك. فان الادراك يقع على المتعددة منها العلم ومنها الاعتقاد فتفسير العلم نظر المشهور عندهم ان العلم هو ادراك الشيء ادراكا مجزوما به على - 00:47:10

ما هو في نفس الامر ادراك الشيء ادراكا مجزوما به على ما هو في نفس الامر فيه بحث ليس هذا محله ثم قال مبينا الطلاق المذكورة في قول والده فليكن - 00:47:40

قال جمع طبقة وهي في الاستيلاء يعني في الطبقة جماعة اشتراكوا في السن ولقاء الشيوخ والاصل في الطبقة الاشتراك في شيوخ الذين يؤخذ عنهم. والعادة الجارية قال اذا ان من اخذ عنه طبقة مشتركة من الشيوخ تكون السن متقاربة بين الاخرين - 00:48:00 فيكونون في سن متقاربة. فالاشتراك بالسن تابع لاشتراك في لقاء الشيوخ. فاصل الصدقة في ترتيبها يرجع الى لقاء الشيوخ. ثم ذكر بعد ذلك ان الخبر ينقسم باعتبار طرق وصوله اليانا. والمراد بالطرق الاسانيد. فالخبر يقسم باعتبارات - 00:48:30 متعددة من افرادها قسمة الخبر باعتبار طرق وصوله اليانا. اي اسانيده سينقسم الى قسمين احدهما الخبر المتواجد والآخر خبر احد والثاني منهمما ينقسم الى غريب وعزيز ومشهور سيأتي ذكرها في موضع - 00:49:00

امن الكتاب ثم ذكر رحمة الله تعالى تعريفا متوازن يعني في الاصطلاح عن التقييد بهذا انه المراد عنده مع الاطلاق. فاذا اطلق مصنف الماء ذكر حده فيحمل على الحد الاصطلاحي عندهم. لا على الحد اللغوي لأن مقصوده ملاحظة - 00:49:30

داعين والاصطلاحات تراعي في الاعتبارات. فذكر ان المتواتر يعني اصطلاحا خبر وكان جزيرا به ان يقيده بما قيده مصنف الاصل وهو الحافظ ابن حجر فانه ذكر انه خبر بلا خبر له طرق بلا عدد معين. فهذا يعني - 00:50:00

عن قوله خبر جماعتنا ثم قال يفيد بنفسه العلم بصدقه. فالمحترار في المتواتر اصطلاحا انه خبر له طرق الى عدد معين خبر له طرق الى عدد معين يفيد بنفسه العلم بصدقه. والمراد بافادته العلم بصدقه - 00:50:30

به اي عدم قبوله النمير. اي عدم قبوله النقيض. ثم قال الشارخ في بيان هذا وقينا بنفسه ليخرج ما يفيد بغيره. وهو خبر احد المفید بالقرائن للعلم. فان حضر الاحاديث - 00:51:00

فس يأتي في محله ربما افاد العلم بالقرائن المهتفة به لكن افادته العلم تكون بغيره لا بنفس بخلاف المتواتر فانه يفيد العلم بنفسه. ثم قال فان قيل من اين يستفاد بالنفس من النظر قلت من اسناد افاد الى ضمير الخبر يعني اذا الضمير - 00:51:20

المقدر في قوله وقد افاد العلم يعني وقد افاد هو العلم والضمير راجع الى الخبر. ثم قال في بيان هذا وانما كان المتواتر مفيدة لنفسه العلم لاننا نجد من انفسنا علما بوجود بغداد مثلا وانه ليس - 00:51:50

الاقباط يعني مع عدم الرؤية لها ولا زيارتنا لاهلها. فانا نقطع بوجود لكثرة الم قبل عنها حتى استقر ذلك ضرورة في نفوسنا. ولم يكن سبيل الوصول ذلك الى النفوس الا خبر الخلق واحدا بعد واحد. فلما تکاثر اخبارهم عن وجود بغداد صار - 00:52:20

وذلك متواترا عندنا. ثم قال فان قيل خبر كل واحد يعني من المخبرين لا يفيد الا الظن وظن الظن الى الظن لا يوجب العلم. وايضا جواز كذب كل واحد فان المخبر - 00:52:50

ينفرد به يجوز عليه الكذب. فيوجب جواز كذب المجموع. لانه نفس الاحاد واجاب عن هذين الاعتراضين بقوله اجيب بأنه ربما يكون مع الاستماع اي من القوة ما لا مع الانفراد فالشيء اذا ضم الى غيره قويا. ومثل له بقوله كقوه الجبل المؤلف من الشعراء - 00:53:10 فان الجبل يبتلى من شعراته. يضم بعضها الى بعض على نحو معروف عند ارباب صناعته. فاذا زاد تمسك بعضها ببعض صار حيلا قويا فثبتت له قوته مع ضعف افراده. فكذلك - 00:53:40

الاحاد اذا قوم بعضها الى بعض واجتمعت ثبت لها من القوة ما لا يوجد في تلك الافراد. ثم ذكر رحمة الله تعالى ان شيخه الناظم وهو والده ذكر جملة من شروط - 00:54:00

متواتر اقتصر فيها على المتفق عليه. وهي مذكورة بتمامنا في نزهة النظر. وبينها على مختصر في شرح نقطة الفكر. وهذه الشروط المتفق عليها التي ذكرها الناظم وتبعه الشارخ في متعلقها كما قال الشارخ وكلها في المخبرين اي بالنظر الى اولئك المناضلين. فالشرط الاول ان يبلغ - 00:54:20

الجمع الذي نقل ذلك الخبر الى حدث الكثرة الى حد تمنع العادة ان يتتفقوا وافقوا على سريره اي على الكذب في الخبر. والمراد بذلك من جهة الامكان العقلي. لا من جهة - 00:54:50

خارجية لانه بالنظر الى الجهة الخارجية فانه لو قبل الدعاة ادعاء ذلك في التابعين فمن بعدهم يقبل منه في الصحابة لعدالتهم فلا يمكن ان يقع منهم تواطؤ على الكذب وهذا عرف انتفاؤه - 00:55:10

الطريق الشرعي وليس هذا مراده وانما مراده من جهة الانكار العقلي ومن جهة الانكار العقلي يرد ذلك على كل احد ثم قال في تعليم ذلك لانهم اذا لم يبلغوا هذا الحد لا يكون خبرهم مفيدا بنفسه للعلم. ثم - 00:55:30

ذكر الشرط الثاني وهو ان يكونوا مسندين ذلك الخبر الى الحزب اي على وجه مكتسب بطريق اما بالسمع او بالنظر او غيرهما من موارد الحس المعرفة. والمراد بها الحس الظاهر - 00:55:50

الباطل فان الحس الباطل بانواعه المتعددة لا يعول عليه في ثبوت الاحكام وانما المراد التعويل على الحسد الظاهر بجوارحه المشهورة. فإذا اخبروا عن مشاهدة او سمع قيل انه خبر ولا يكون خبرا بدليل العقل كالاخبار عن حدوث العالم يعني بوجوده. لأن كل واحد منهم حينئذ يخبر - 00:56:10

ثم يحصل له بالاستدلال اي بطريق المعرفة المستنبطه من الدليل. فيتطرق احتمال النفيض للسامع ولا يحصل له العلم ولو اخبرهم بذلك من في العالم فلابد ان يكون منتهي الخبر المخبر عنه الحس بسماع او مشاهدة - 00:56:40

ثم ذكر الشرط الثالث وقال فيه وهو خاص بالمتواتر الذي له طباق. يعني الذي انتقل طبقات متعددة من طبقات النقل. والمراد بذلك خبر الشريعة في الاحاديث النبوية فانه ومن قالوا في طبقات متعددة لا الاقبال العامة فانها ربما تتواتر في طلقة ثم ينتهي الخبر كخبر احدنا اليوم - 00:57:00

عن حادث وقع في العالم فانه ربما يكون من جنس المتواتر عند الناس في هذه الطبقة لكثرة المخبرين ثم يتلاشى هذا لمن بعدهم ويذول اصلا لكن مراده ما يتعلق الخبر الخاص وهو - 00:57:30

صبر الشريعة ان يكون ذلك المتواتر في جميع الاطباء اي ان توجد تلك الكثرة في الطباق لكل بان تساوي الطبقة الملائمة للمقبل عنها الطبقة الاخيرة. والمراد بالمساواة وجود الكثرة استقامتها استواها في العدل. فلو قدر انه في طبقة رواه عشرون وفي اخرى تسعه عشر. وفي ثلاثة - 00:57:50

ثلاث وعشرون لم يقل احد ذلك في تواتره فالمراد اثبات الكثرة في هذه الطبقة التي روی بها الخبر نعم احسن الله اليكم. قال ماضي رحمه الله تعالى والعلم حاصل به ضرورة وما له من عدة محصورة. قال الشارح رحمة الله - 00:58:20

العلم الضروري يقال في مقابلة ويفسر بما لا يكون تحصيلهما قدورا للمخلوق. ويقال بمقابل النظر ويفسر بما يكون حصوله واستدلال وهو المراد هنا وقد اختلف في العلم الحاصل بالمتواتر فذهب الجمهور الى انه ضروري وذهب الكعبي وابو الحسين البصري الى انه نظري - 00:58:40

وذهب المستطع الامني الى التوقف وهذا العلم الضروري الحاصل من المتوازن في قول من قول عن النبي صلى الله عليه وسلم او غيره هو العلم بتلك الالفاظ وكونه كذا وكونه كلام من من استندت اليه. اما العلم بثبتوت مدلوله في الواقع فانه استدلالي دليل - 00:59:00

ان العلم بالمتواترات يحصل المستدل وغيره حتى الصبيان الذين لا اهتماء لهم بطريق الاستدلال. وترتيب المقدمات. والجمهور ايضا على ان وتواتر ليس له عدد مخصوص وان ضابطهما حصل للعلم عنده. لانا نقطع لحصول العلم من المتواتر من غير علم بعدد مخصوص - 00:59:20

ولا لاحق وذلك ان الاعتقاد يتقوى عند الاخبار بتدرج خفي الى ان يحصل الخط واليقين. والقوة البشرية قاصرتها عدد يحصل عنده ذلك وقيل عدده محسن في اثنى عشر عددا قبائل موسى صلى الله عليه وسلم لانهم جعلوا كذلك ليحصل العلم - 00:59:40

في خبرهم وقيل في العشرين لقوله تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون. ليفيد في النسخة الاخيرة زاد وذلك. يجب ذلك. وذلك

للحكم. وذلك ليفيد خبرهم العلم بسلام الذين يجاهدونكم وذلك ليفيد خبرهم العلم بسلام الذين يجاهدونهم - 01:00:00

وقيل في اربعين لأن قوله تعالى يا ايها النبي حسبك اللهم من اتبعك من المؤمنين نزلت في اربعين ولو لم في خبر منعم لم يقتصر

لم يقتصر عليهم وقيل في سبعين لاختيار موسى صلى الله عليه وسلم لهم للعلم بقدرهم اذا رجعوا فاخبروا قومهم - 01:00:30

وأجيب بأنه لا يلزم بالافادة عدد معين للعلم في صورة معينة افادته له في جميع الصور. لأن الحال في ذلك يختلف الواقع والمخبرين

والسامعين. مثال متواتر حديث من كذب علي متعمدا. رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اعاده الكثير من الصحابة - 01:00:50

قال البزاق نحو من اربعين. وقال بعض حفاظ ليس في الدنيا حديث اجتماع على روایة على روایته العشرة غيره. ولا حديث يوميه

اكثر من ستين من الصحابة غيره. قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم وهذا مقصود بان ابا القاسم عبدالرحمن ابن محمد ابن اسحاق -

01:01:10

ذكر في كتابه المسمى بالمستخرج من كتب الناس ان حديث المسح على الكفين رواه اكثر من ستين من الصحابة ومنهم

العشرة ثم قال هناك وقد جمع الحافظ ابو الحداد يوسف الدمشقي طرق من كذب علي متعمدا في جزئين فبلغ بها مائة واثنين قال -

01:01:30

بعض الحفاظ انه رأى في كلام بعض الحفاظ انه رواه متنان من الصحابة. قال شيخنا وانا استبعد وقوع ذلك ذكر المصنف رحمة الله

تعالى في هذه الجملة بيانا يتعلق بايا صحي حقية العلم الذي يفيد - 01:01:50

المتواتر في بين ان العلم الذي يفيده المتواتر هو العلم الضروري للنظر. والمراد بالضروري الا يحتاج معهم الى نظر ولا استدلال. واما

مقابله وهو النظري فانه يتوقف على النظر والاستدلال واهل العلم مختلفون في العلم الحاصل المتواتر ومذهب جمهوري انه علم -

01:02:10

ضروري اي لا يمكن دفعه فهو يهزم على قلب العبد ويعتقد مضمونه والمراد بوجود العلم الضروري الحاصل من المتواتر ما ذكره بقوله

وهذا العلم الضروري الحاصل من وادي للمتواتر في قول مقبول عن النبي صلى الله عليه وسلم او غيره هو العلم بتلك الالفاظ وكونه -

01:02:40

من استندت اليه اي يجزم معه ان هذا الكلام الذي اضيف الى احد هو كلامه قطعا ثم فقال اما العلم من ثبوت مدلوله اي من جهة

جلالته على امر ما بالنظر الى المعنى في الواقع فانه - 01:03:10

استدلال اي علم النظر فالمراد بالعلم الثابت ضرورة من جهة المتواتر ما يتعلق باللفظ والمبني لا ما يتعلق بالدلالة والمعنى المتعلق

باللفظ والمبني متواتر قطعا. اما من جهة المعنى من جهة الاستدلال والمعنى فذلك مما تباين فيه اصحاب الخلق ثم - 01:03:30

ذكر دليل الجمهور على جزم بان المتواتر يفيد العلم الضروري لقوله دليل الجمهور ان العلم يحصل للمستدل وغيره حتى الصبيان

الذين لا اهتم لهم بطريق الاستدلال وترسيم المقدمات يعني ان المتواتر يقع في نفوس من لا قدرة له على الاستدلال جزما وقطعا

لثبوت ذلك - 01:04:00

الشيء فيكون مفيدا للعلم الضروري للعلم النظري. وهذه المقدمة متعلقوها الاخبار المرأة العامة وهي اصل البحث المتوازن. ثم طرد

المتكلمون في هذا الباب من الاصوليين وغيرهم فهذه المعاني في الخبر القاسي وهو خبر الشريعة. ثم ذكر رحمة الله تعالى مسألة

اخرى من مسائل الزواجر. وهي العدد المشترك له - 01:04:30

نقل فيها قول الجمهور ان المتواتر ليس له عدد مخصوص فلا يتقييد بعدد دون غيره ولا اقوال المذكورة في ان عددهم اثنا عشر او

اربعون او عشرون ليس الادلة ما يدل على اختصاص افادة العلم بهذه الاعداد فلا يلزم بالافادة عدد معين للعلم في صورة -

01:05:00

افادته له في جميع الصور. فالمحترار عدم تعين عدد للمتواتر. وهذا خيار ابن عباس ابن تيمية وابي الفضل ابن حجر رحمة الله. ثم

ذكر الشارخ رحمة الله مثلا للمتواتر وهو - 01:05:30

حديث من كذب علي متعمدا لكثرة وقواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم من بعدهم بناء التابعين فمن ورائهم من رواة الاخبار.

ونظيره في الاخبار بهذا الوصف عدة منها - 01:05:50

حديث المسح على الخفين ومنها حديث رفع اليدين للصلوة ومنها احاديث الحوض الى اخر المذكور في قول المري من علماء المغرب مما سواد ترى حديث من كذب ومن بنى الله بيته واحتسب ورؤية شفاعة والحوض - 01:06:10

ومشيع خفيوني وهذى بعض هذه مدن من انواع المتواتر والحادي السيوطي كتاب واسع في ذكري الاحاديث المتوترة افضل توسعه فيه الى ان ادرج فيه ما ليس على هذا النعش والمتواتر من اوضاع الحديث عند اهل العلم من القدامى. وانما وقع النزاع في الحقيقة التي - 01:06:40

اوعدوها فهو من المعاني الصحيحة الثابتة عندهم. وانما استنكر ما استنكر من بعض المعاني التي اخرجها من ادرجها في معنى المتواتر والافعال ذكر هذا ابو العباس ابن تيمية في الحكيم فليس بحث متواتر اجنبيا عن - 01:07:10

المحدثين رحمهم الله تعالى ويوجد هذا الاسم في كلام جماعة من القدامى كالبخاري ابى بكر ابن خزيمة رحمهم الله. نعم. قال الناظم رحمه الله تعالى وما يكون قد رواه شخص - 01:07:30

فهو الذي باسم الغريب خص. قال الشارح رحمه الله تعالى قدم الشيخ رحمه الله تعالى الغلبيط على العزيز والعزيز على المشهورين القريب من العزيز من البسيط من المركب كما ان العديد من من المشهور كذلك. والغريب حديث انفرد بروايته او بامر في متنه او في اسناده شخص واحد - 01:07:50

في اي صدقة كان ذلك الانفراد. ومنه ما هو صحيح كأفراد الصحيح وهي كثيرة ومنه ما هو غير صحيح وهو الغالب فيه. وايضا منه ما هو غريب من الاسناد والمتن وهو الذي ينفرد بروايات متنه راو واحد. ومنه ما هو غريب من جهة الاسناد دون متن وهو الذي يرويه جماعة من الصحابة وينفرد واحد - 01:08:10

المناقفات برواية عن صحابي اخر لا يعرف ذلك الحديث عنه الا من الغاية في ذلك الواحد. وهذا هو الغيب الذي يجتمع مع الحسن ويقول في الترمذى رحمه الله غريب من هذا الوجه. قال الناظم رحمه الله تعالى ثم الغرابة اذا تكون في اصل - 01:08:30

فهو قال الشارق رحمه الله تعالى اصل الاسلام طرف صحابي والاسناد حكاية طريق المتن عن طريق احسن الله اليك. والاسناد حكاية الطريق المثنى وفي اللام وباللام يتعلقان بسبعينه وهو ما تعلق به في موضع وهو وما تعلق به - 01:08:50

وهو ولد اه وهو ما تعلق وما وهو ما تعلق بي في موضع نصب خبر تكون. كما ان ترى مع تعلق به في موضع نصب خضر تكون والشعبي في فتح الشين المعجبة وسكون العين المهملة ابو عمر عامر ابن شرح لكوبى منسوب - 01:09:30

الى شعب وهو بطون من همدان بسكنى الميم وايمان الدال ولد لسنة ولد لست سنين مضت من خلافة عثمان رضي الله عنه وتوفي في ومئة يروى عن علي وغيرهم. فالغرابة ان كانت في اصل الاسناد سواء كانت في اصله فقط او في اصله ومن ومن روی عنہ - 01:10:00

او في اصله واستمر في اکثره او في جميعه سمي ذلك الحديث بالفرد المطلق كحديث النهي عن النهي عن بيع ونهي عن ابن عمر رضي الله عنهم ك الحديث شعب الایمان تفرد به ابو صالح عن ابى هريرة رضي الله عنه وتفرد به - 01:10:20

عبد الله بن دينار عن ابى صالح وك الحديث الاعمال بالنيات تفرد به علامة عن عمر رضي الله عنه تفرغ به محمد ابن ابراهيم التيمي عن علامة به يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي. رواه عن يحيى عن يحيى بن سعيد عدد كثير. وفي مسند البزارى والمعجم الاوسط الطبرانى - 01:10:40

آا امثلة كثيرة لذلك وان كانت الغرابة في اثناء الاسناد او في اخره بالنسبة الى شخص معين او كانت بالنسبة الى صفة معينة جزاك الله شيخنا او بلدة معينة. بالنسبة لصيغة معينة او بلدة معينة. نعم - 01:11:00

بالنسبة وكانت بالنسبة الى صفة معينة او بلدة معينة سمي ذلك الحديث بالفرد النسبي. مثالها في اخر الاسناد بالنسبة الى شخص معين حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله. رواه مسلم عن ابى غسان عن عبدالملك ابن الصباح عن شعبة عن واقر ابن محمد ابن زيد ابن عبد الله ابن - 01:11:20

عمر عن ابيه عن عبدالله ابن عمر آانفرد به ابو غسان عن عبد الملك ابن الصباح ولم ينفرد به عبد الملك بل تابعه ابن عمارة عن شعبة ومثالها في اثناء الاسناد بالنسبة الى صفة معينة. حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الاضحى والفطرة الساعة -

01:11:40

رواه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك عن ثورة ابن سعيد المازني عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابي واقر اليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه من اتخاذ ضمة وهو مدار هذا الحديث. كذا ذكر الشيخ علاء الدين -

01:12:00

ذكر الشيخ علاء الدين ابن التركمانى في الدر النقى. قال شيخنا الحافظ عبد الرحيم وانما وانما قيدت هذا الحديث بقوله من لان الدارقطني رواه من رواية ابن لهيعة عن خالد ابن يزيد عن الدوري عن عروة عن عائشة وابن بهيعة وابن لهيعة ضعفه من هون -

01:12:20

ومثالها بالنسبة الى بلدة معينة حديث لو امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر. رواه ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عنها ما من عن قتادة عن ابي ضرة عن ابي سعيد قال امرنا. السلام عليكم. عن ابي نظرية عن ابي سعيد قال -

01:12:40

امرنا قال الحاكم تفرد بذلك الامر فيه اهل البصرة من اول الاسناد لآخره ولم يشركه في هذا اللفظ سواه. لما فرغ رحمه الله تعالى من بيان المتواتر وتابعه ببيانه الاحاد. واستفتح المصنف بيانيه -

01:13:00

بذكر المقدم من انواعه وهو الغريب. ثم سيلحقه فيما يستقبل ببيان العزيز والمشهور كان حقيقة به ان يبين حقيقة الاحاديث بالنظر الى اصله لا بالنظر الى انواعه. والاحاد سلاحا هو خبر له طرق محصورة. خبر له طرق محصورة لا -

01:13:20

اريد بنفسي العلم بصدقه. لا يفيد بنفسه العلم بصدقه. وانواعه احدها الغريب وتاليها العزيز وثالثها المشهور وذكر الشارق رحمه الله تعالى بموجب ترتيبها على هذا التحو قوله قدم رحمه الله تعالى الغريب على العزيز والعزيز عن المشهور. لأن الغريب من العزيز بمنزلة المسيطر من المركب -

01:13:50

فظموا الغريب الى الغريب يجعل الحديث عزيزا. كما ان العزيز من المشهور كذلك يضم العزيز الى العزيز يجعله من حضر مشهورا فهيا بالمفروقات المتقدمة على مركبها. فالمشهور يتألق من انواع من العزيز والعزيز يتتألم من نوعين من الغريب. ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى حقيقة غريب -

01:14:30

فقال حديث انفرد بروايته او بامر بمحنته او باسناده شخص واحد في اي طبقة كانت ذلك الفراق فالغريب اصطلاحا هو خبر محصور بواحد وخبر محصور بواحد. وهذا الحصر يكون بالانفراد تارة في الرواية او بالمس دون -

01:15:00

الاسناد او بالاسناد والمد جمیعا ثم بين رحمه الله تعالى ان الانفراد اذا وقع طبقة سمي الحديث غريبا. لأن الالفاظ التي ينتسبها الخبر تكون بالنظر الى اقل صدقاته فإذا كان تم خبر يروى بعدد كثير في كل طبقة ثم روی في طبقة واحدة -

01:15:30

من راو واحد فانه لا يسمى متواترا ولا مشهورا وانما يسمى غريبا لأن القدر الاقل الثابت الحديث هو الواحد فيعطي اسمه فيقال خبر غريب ذكره ابو الفضل ابن حجر في نزهة -

01:16:00

ثم ذكر ان القريب يكون صحيحا ويكون غير صحيح وهو الغالب فيه. لأن العلم هو المشهور الشائع الجائع الناس فإذا وقع التفرد به كان التفرد مظنة الوهم والغلط في روايته ثم ذكر -

01:16:20

النبي ما يكون في الاسناد دون المتن وهو الذي يرويه جماعة من الصحابة. وينفرد واحد من الصفات بروايته عن صحابي دين اخر لا يعرف ذلك الحديث عنه الا برواية جائزة الواحد. ثم قال وهذا هو الغريب الذي يجتمع مع الحسن -

01:16:40

يعني الذي يمكن وصف الخبر معه بأنه ثابت وانه غريب ايضا لثبوته في الحديث وقوع الغرابة في طبقة دون سائر الطبقات. ثم لما فرغ من بيان الحقيقة الغريب اتبعها في بيان حقيقة الفرض المطلق والفرد النسبي لتعلقها الغرابة. وافتتح

01:17:00

الله تعالى بيانه بذكر معنى اصل الاسناد الذي تكون فيه الغرابة. وبين الذي تكون فيه الغرابة وبين الى ان المراد باصل الاسناد عندهم طرفه الذي فيه الصحابي. اي التابعي. فالغرابة يحكم اليها بالنظر الى التابعي -

01:17:30

فمن دونه وهذا هو ظاهر كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في نزهة النظر وجذم به بعض تلاميذه. ثم قال والاسناد حكاية

طريق المتن. وهذا على المذهب من يفرق بين الاسناد والسنن. بان يجعل السنن سلسلة خطوات الحديث. فيسمى هذه السلسلة -

01:17:50

سندا فاذا حكى تلك السلسلة سمى اسنادا. والسنن طريق المسجد واذا حكى اذا ذكر غالفا الاسناد. فاذا رأيت رجال متتابعين رواية سموا سندا الحديث. واذا عن ذلك لان تقول قال البخاري رحمة الله تعالى حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن - 01:18:20

عن الاعرج عن أبي هريرة سميت هذه الحكاية اسنادا ومشهور عند المحدثين ان السنن والاسناد بمعنى واحد ثم ذكر رحمة الله تعالى

قسمة الافراد الناتجة من الغرابة الى نوعين اولهما الفرد المطلق وهو من فرض به تابعي عن - 01:18:50

صحابي من طرد به تابعي عن صحابي. والآخر الفرض النسبي وهو من فرض به من دون التابع وهو من قال به من دون التابعين فاذا

ووجدت الفرضية في رواية التابعي عن الصحابي سمي فضلا مطلقا. كالاحاديث التي مثل بها - 01:19:20

وهي حديث النهي عن بيع الولاء وحديث شعب الایمان وحديث الاعمال بالنيات فكل واحد من هذه الاحاديث تفرق به عن الصحابي

ويسمى فردا مطلقا. واما الفرز النسبي فهو الذي تقع فيه غرابة - 01:19:50

الانفراد فيما دون التابعين. كما مثل رحمة الله تعالى الاحاديث التي ذكرها بعد وهي حديث وان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا

الله. فهذا الحديث فرض نسبي بالنظر الى اسناده عند مسلم - 01:20:10

عن عبد الملك بن الصباح الى اخره. والحديث المذكور انفرد به ابو غسان عن عبد الملك اي لم يروه احد عن عبد الملك سوى ابي غسان.

ولم ينفرد به عبد الملك اي فيما علاه من طبقة. فلم - 01:20:30

فتكون الفردانية نسبية في المورد الذي ذكر وهو رواية ابي غسان عن عبد الملك ابني الصدام ومثلهما بعدهم من انفراد ضمرة بن

سعید المادنی عن عبید الله بن عبد الله فان الخبر يرويه غير واحد - 01:20:50

من الثبات عن ابي وائل لكن وقع الانفراد في هذا السنن في الطبقة المذكورة. وربما قيدت هذه الفرضية النسبية برواية بان يقال

قريب لم يروه الا فلان يعني من الثقار - 01:21:10

مع وجود رواية غيره من الضعفاء فلا يعول عليها ولا تعد ثم يذكر التفرد بالنظر الى حديث الثقاف وقد ينظر الى التفرد بالنظر الى

حديث اهل بلدة معينة. كحديث امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر - 01:21:30

رواه ابو داود بهذا اللفظ وذكر الحاكم ان اهل البصرة تفردوا بذكر الامر في الحديث ابو داود رحمة الله تعالى له عنابة بما تفرد به

البصريون. يصرح به تارة في سننه وغيرها - 01:21:50

ولا يصرح به تارة اخرى بل يظهره في كتاب السنن ولا يبين عنه. لماذا لان ابا داود رحمة الله تعالى استقر في البصرة بعد عماراتها لما

خررت بالفتنة الذي وقع فيها واتخذها دارا للحديث واعاد لها نظرتها وحضارتها في العلم والدين. فكان - 01:22:10

ذلك موجبا لاعتنائه بحديث اهلها من البصريين سواء بتصرفه في كتاب السنن او بما يصرح به في كلامه رحمة الله تعالى في كتابه

نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمة الله تعالى وما يكون قد رواه اثنان فهو العزيز - 01:22:50

عند اهل الشام وما له من الرواية اكثر من رويبتين فهو المشتهر. قال الشارح رحمة الله تعالى العزيز بالاصطلاح هو الذي يكون في فقد

انطباقه او يد فقط من عزة يعز بالكسر اذا قل من حيث لا يكاد يوجد او عد او يعز بالفتح اذا قوله تعالى فعزنا -

01:23:10

اي قوينا فهو الثانية بضم الهماء وكسر الواو. والمشهور المشتهر هو الذي تزيد رواته في كل طبقة على اثنين ومنه صحيح كحديث ذي

اليدين في السهو ومنه ما هو ضعيف كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم هكذا مثل بهذا الحديث المصطلح تبعا للحاكم ناد -

01:23:30

قال شيخنا عبد الرحيم ان بعض ائمة الحديث صحق بعض خلقه ثم ذكر ابن صلاح من امثاله من بشرنبي بخروجه اذار بشرته بالجنة

يوم يوم من بشرنبي بخروجه اذار بشرته بالجنة ويمنحك لكم يوم صومكم وكذا من آذى ذهنيا فانا خصمك يوم القيامة - 01:23:50

حق ولو جاء لفرس. فعن احمد ابن حنبل انهم يدوران في الاسواق ولا ولا عصب لهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك

العزيز ما وصل يوم وما هو ضعيف ذكر هذا شيخنا عبد الرحيم ولم يذكره ابن الصلاح اكتفاء بذكر مثله في المشهور والغريب ومذهب الجمهورية ان الخبر - 01:24:20

المشهورة لا يفيد لنفسه الا لظن من وصوله عن المتأثر ومذهب ائمة الحديث كما نقله الامام الحافظ ابو سعيد العلائي انه يفيد العلم النظري اذا كان طرقه متباعدة وقد سلمت من ضعف الرواية ومن التعليل كحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله وقد يقال - 01:24:40

على ما اشتهر على على الالسنة عزيزا كان مغريا او بغير اسناد. ذكر المصنف رحمه الله تعالى لهذه جملتي بيان النوعين الاخرين من انواع الاحاد المكملين الانواع الثلاثة وقد تقدم ان حديث الاهالي ينقسم الى ثلاثة انواع هي الغريب والعزيز والمشهور وسلف حج -

01:25:00

الغريب وفي هذه الجملة بين رحمه الله تعالى حج العزيز والمشهور وما يتعلق بحقيقةهما لم يأتي بظاهر في بيان الذي ذكره رحمه الله تعالى يخالف ما اورده صاحب نخبة الفكر - 01:25:30

وما ذكره صاحب المتن فان العزيز في اصطلاح المحدثين هو الخبر المقصور باثنين هو الخبر المقصور من اثنين. وحد المشهور هو الخبر المقصور بما والاثنين ولم يبلغ حدا متوازن. والخبر المقصود بما فوق الاثنين. ولم يبلغ حد المتأول - 01:25:50

وهذان الاصطلاحان لم يحم المصنف حولهما. من ذهب الى بيانه العزيز من جهة اللغة ثم قال بعده والمشهور المشهور هو الذي تزيد رواته في كل طبقة على اثنين ولم يبين ان هذه الزيادة تتوقف عند تقادره عن حد المتأول ثم رجع - 01:26:20

الى ذكر ان المشهور يكون علما على المشهور على الالسنة بين الناس. فالامثلة التي طبعا في من بشريني بخروج اذار وما بعده يراد بها هذا المعنى لا يراد بها الخبر المشهور المصطلح عليه عند - 01:26:50

المقدسين وهذا هو الذي ذكره في اخر كلامه بقوله فقد يقال المشهور على ما اشتهر على الالسنة اذا كان او غريبا او بغير اسناد. فالمشهور عند المحدثين يقع على معندين احدهما مع - 01:27:10

الخاص وهو المتفق ذكره. وهو المراد بالاسانيد. والآخر معنی عام وهو المشهور على الالسنة. وهو المراد بالمتون. فاذا قيل هذا المتن مشهور بالنظر الى اجتهاد استفاضة ذكره. وقد يكون صحيحا. وقد يكون حسنا. وقد يكون ضعيفا. وقد يكون حديثا لا - 01:27:30

له ولاهل العلم تصانيف في ذلك كالمقادص الحسنة في الاحاديث المشهورة على الالسنة للحاب السيوطي رحمه الله تعالى ثم ذكر رحمه الله تعالى ان مذهب الدهون ان الخبر المشهور لا يفيد لنفسه الا لظن فلا يفيد - 01:28:00

العلم وعلله بقوله عن المتاجر. فالمتأثر قوي في النقوص يوجب فيها العلم الضروري دون نظر ولا استدلال. ثم قال ومذهب ائمة الحديث كما نقله الامام الحافظ وابو سعيد العلائي انه - 01:28:20

تفيد العلم النظري اذا كان صدوقه متباعدة. وقد سلمت من ضعف الرواية ومن التعليم. والمراد بتباين الطرق خلافها وتعدد مخارجها. والمراد باختلاف بتباين الطرق اختلافها وتعدد مخارجها فيكون منها ما يروى عن الحجازيين ومنها ما يروى عن البصريين ومنها ما يروى عن الشاميين فاذا كان الامر كذلك - 01:28:40

فييفيد المشهور العلم النظري. وهذا بالنظر الى وجود القرينة. وهذا هو الذي سيقرره المصنف فيما يستقبل ان حديث الاحاديث ربما افاد العلم النظري اذا احتفت بغرائب ترجع الى الخبر او المخبر - 01:29:10

ومن جملتها في الحديث المشهور اذا تباينت مخارجها. فييفيد العلم حينئذ بهذه القرينة. نعم. احسن الله قال الناظم رحمه الله تعالى وما عاد الاول وما عاد الاول في الایراد فانه من خبر الاحادي - 01:29:30

وهو يفيد لظن عند الجلة وقد يفيد علم محارمه. قال الشارح رحمه الله تعالى ما عدا المتأثر من من اقسام الخبر يسمى خبر وخبر واحد سواء كان غريبا او عزيزا او مشهورا. او يتمتع توافق الواجب على الكذب في بعض طبقاته دون كلها او في كلها وهو خبر - 01:29:50

عما ليس بمحسوس وجمهور العلماء على وجوب العمل به اذا كان راويه عدلا. لان الصحابة عملوا به في وقائع كثيرة عمل بها فعمل ابو

**بكر بخبر من الغيرة و محمد ابن مسلمة في توريد الجنة في السادس. وقال نعم - 01:30:10**

احسن الله اليكم، فعمل ابو بكر بخبر من غيرة محمد مسلمة في توريث الجدة السادس و عمل عمر بخبر الضحاكة سفيان في توريد المرأة من يد زوجها. و عمل عثمان بخبر فريعة في السكنى الى غير ذلك من - 01:30:30

ولم ينكر عليهم احد فكان ذلك اجماعا. وايضا جمهور العلماء على افاده الخبر الواحد بنفسه الظن. وقد اشار الشيخ رحمة الله تعالى الى ذلك بقوله وهو يفيد الظن عند الجنة وهو بكسر الجيم شديد اللام جمع جليل كصبي وصبية. وذهب بعض المحدثين -

**01:30:50**

الظاهر الى انه يفيد بنفسه العلم و حجة الجمهور انه لو اخذ العلم لاضطراب المتساوٍ و اتباع اللازم بين وايضا توافق العلم بتقطيعة من يخالفه بالاجتهاد وهو خلاف الاجماع ما استدل البعض بانه يجب العمل به ولو لا انه يفيد العلم لما وجب العمل به - 01:31:10

بل لم يجز لقوله تعالى ولا تخف ما ليس لك به علم و قوله تعالى في معرضك في معرض الذم ان يتبعون الا الظن واجيب بان المتبع هو الاجماع على وجوب العمل بالظواهر وانهم قاطعون وبان عموم الآيتين مخصوص بما يطلب فيه العلم من - 01:31:30

من اصول الدين واعلم ان المختار ان الخبر الواحد المكتوف بالقرائن قد يفيد العلم لأن ملكا لم اخبر بممات ولده مشرف على الموت وانضم الى ذلك صرخ وحضور جنازة وخروج مخدرات على حالة غير معتمدة دون موت مثله. فانا نخضع بصحة ذلك الخبر ونعلم -

**01:31:50**

به موت الولد ونجد ذلك من انفسنا بالضرورة. فان قيل العلم لم يحصل بالخبر بل بالقرائن كالعلم الخجل. ووجل الوجل اجيب بانه حصل من خبر ما ظلمت الخرائط اليه. اذ لولا الخبر لجرزنا موت شخص اخر. مثال الخبر الواحد المفید من قرائن العلم - 01:32:10

ما اخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما مما لم يتخذ عليهما فانه احتجت به قرائن كجلاة قدرهما ورسل قدموهما في العلم بهما في المعرفة في الصناعة وجودة التمييز الصحيح من غيره. والبلغ الى اعلى المراتب. احسن الله اليكم - 01:32:30

وجودة تمييز الصحيح من غيره والبلغ الى اعلى المراتب في الاجتهاد والامامة في وقتهم وتلقى الامة لكتابيهما بالقبول رضي الله تعالى عنهم ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذا الجملة ما يفيده خبر الاحاديث. فانه ذكر فيما سلف ان المتساوٍ يفيد العلم -

**01:32:50**

الضروري فلزم ان يذكر حكم مقابله وهو حديث الاحاديد بانواعه الثلاثة. وذكر في فاتحة بيانه ان جمهور العلماء على وجوب العمل به اذا كان راويه عدلا. ثم ذكر بعد ان هذا بمنزلة الاجماع لقوله ومن لم ينكر عليه احد فكان ذلك اجماعا - 01:33:20

يعني على الواقع المذكورة ووقوع الاجماع على صحة ذلك العمل في تلك الواقع مؤذن بان خبر الاحادي اذا كان عدلا يوجب العمل اجماعا وهذا هو الذي افاض ابن القيم رحمة الله تعالى في بيانه - 01:33:50

ذكر ما يفيده ما يفيده الاحاديد بالنظر الى العلم وانه يفيد الظن فما يفيده الاحاديد له جهازان الاولى جهة العمل. فيجب العمل به اجماعا على الصحيح والاخري جهة العلم فيفيده الظن الا اذا احتج - 01:34:10  
بقرائن فانه يفيد العلم. وهذا اختيار ابي العباس ابن تيمية وابي الفضل ابن حجر في اخرين. ثم ذكر رحمة الله تعالى حجة الجمهور في اقالته - 01:34:40

بقوله انه لو افاد العلم لطرد المتساوٍ. اي اذا افترض نقله في جميع طبقاتك المتساوٍ فلا يكون منحصرا فالمتتساوٍ لاستفاضته وفطرته لم ينحصر بخلاف الاحاديد. فلما انحصر علم انه يتقارن عن افاده العلم. ثم قال وايضا لو افاد العلم لوجب القطع بتغطية من يخالفه - 01:35:00

اين قطع بان المخالفة في خبر الواحد باعتباره ما يخبره مخطئ لمخالفته هذا الخبر وهذا خلاف الاجماع. فان الاخذين باحاديث من احاديث الاحاديد المتعارضة يكون كل واحد منها مجتهدا يجوز ان يكون الصواب معه خلاف متتساوٍ فانه لا يقبل النقيب ولا -

**01:35:30**

الصواب الا بموافقته. ثم ختم بيانه بقوله واعلم ان المختار ان خبر الواحد محفوظ المحفوظة بالقرائن قد يفيد العلم على ما تقدم

بيانه. ومثل له بخبر الملك الذي يخبر يوم وله - 01:36:00

القرائن التي تهتف بالقبر والمخبر تدل على الجزم بالعلم بوقوع تلك الواقعات الم قبل عنها ثم ذكر رحمة الله تعالى من انواع الغرائب  
التي تحض خبر الاحاديث فيجيد معها العلم ما اتفق - 01:36:20

وعليه الشیخان البخاري ومسلم مما لم ينتقد عليهم. فيستثنى من افاده العلم ما اهل العلم في صحته مما خرجاه في كتابيهما.  
فيكون سائر ذلك مفيدا للعلم. لتابع جملة من الفرائض عليه كجلالة قدرهما ورسوخ قدمهما وتلقي كتابيهما بالقبول الى اخر ما ذكرهم

- 01:36:40

المصنف رحمة الله تعالى. نعم. احسن الله اليكم. قال ماضي من رحمة الله تعالى الظن الترد في الجزم به وانما المراد بالظن قبوله  
للنقيض فبعض الناس اذا سمع ان الاحادي يفيد الظن توهם انه يشك في ثبوته ويتردد في الجزم به - 01:37:10

وليس لهذا معنى مع قولنا هذا حديث صحيح. او هذا حديث حسن. ويكون من الاحادي. لكن المراد ان الاحادي يقبل النقيض وربما وجد  
حديثا اخر لربما وجد حديث اخر يعارضه. نعم. احسن الله اليكم - 01:37:40

رحمه الله تعالى وهو الى المخلود والمقبول منقسم عند اولي المقبول ويعرف المقبول من سواه بالبحث عن حال الذي رواه مشاريخ  
رحمه الله ينقسم الى مقبول وهو ما غالب على الظن فوجب العمل به. والى مردود وهو ما كان - 01:38:00

فوجب تركه او لم يغلب على الظن لا صدق ناقله ولا كذبه فوجب التوقف فيه. ويعرف لا احد مقبول من غيره بالبحث ينحدر واده  
 وكل راو ثبت اتصافه بصفة القبول فخبر مقبول. وان جاز ان يكون بنفس الامر كاذبا او غالط وكل راو لم يثبت لم يثبت - 01:38:20  
فخبره مردود. وان جاز ان يكون في نفس الامر صادقا. وانما اختصت هذه القسمة بخبر الاحاديث لأن الخبر متواترة كله انظروا فلا  
تجدوا عليه هذه القسمة. لما ذكر المصنف رحمة الله تعالى قسمة الخبر بالنظر الى طرق نقاده - 01:38:40

هي الاسانيد ذكر هنا حزمة اخرى للخبر باعتبار القبول والرد. وهذه القسمة فعلقوها خبرا احد اما الخبر المتواتر فالامر كما ذكر في اخر  
بيانه وانما اختصت هذه القصة بخبر لأن الخبر متواترا كله مقبول فلا ترد عليه هذه القسمة. فالقسمة المذكورة محلها خبر -  
01:39:00

او الاحاديث فمنه المقبول ومنه المردود. فينقسم الى قسمين. احدهما المقبول ويشمل الصحيح والحسن والآخر المردود وهو  
ال الحديث الضعيف بانواعه المتعددة. والاحاطة خبرا بالقبول الحديث يعول فيها على احوال الرواة وصفات ذلك الخبر من اتصال  
اسناده وسلامته من الشذوذ - 01:39:30

والعلة كما سيأتي في نوعين الصحيح والحسن. نعم. احسن الله اليكم. رحمة الله تعالى اخبر الاحد حيث كان الوصول في اسناده  
استبيان بنقل عبد ضابط قد كمل ولم يكن عنده معللا ولا يرش - 01:40:00

من صفاته فهو الصحيح عندهم لذاته. قال الشارح رحمة الله تعالى وصف الاسناد سلامته من النقص والعدل من له العدالة وهي  
المحافظة على التقوى سلامته من النفس. عندك يا شيخ سأنته من النقص - 01:40:20  
نعم احسن الله اليكم. قال الشارق رحمة الله تعالى وصف الاسناد سلامته من النقص والعبد من له العدالة وهي المحافظة على التقوى  
والمروءة والتقوى والاحتراز عما يندم شرعا وانما تتحقق العدالة في اجتناب امور اربعة الكبائر والاسرار والصغراء وبعضهم -  
01:40:40

وبعض مباح اما الكبائر فروى ابن عمر انها تسعه. روى ابن عمر ان انها تسعه عشرة. واما الكبائر ابن عمر انها تسعه اشرك بالله  
وقتل نفسي بغير حق وقتل المحسنة والزنا - 01:41:00

فرار من الزحم والسحر وعد مال اليتيم وعقوف الوالدين المسلمين. والالحاد في الحرم اي الظلم في مكة. وزاد ابو هريرة رضي الله  
عنه اكل الربا وزاد على وزاد على السرقة وشرب الخمر. وقبل الكبيرة ما توعد عليه الشارع بخصوصه وقيل ما كان مفسدته مثل  
مفادة - 01:41:20

اقل الكبائر المنصوص عليها او اكبر منها فانما استلف دالة الكفار على المسلمين ليست أصلوهم ليست أصلوهم في النسخة الثانية اكبر ان

يستأصلون اكبر نعم اكبر مما سجدوا الكرام. نعم. احسن الله اليكم. فان مفسدة دالة الكفار - 01:41:40  
المسلمين ليستأصلوهم اكبر من مفسدة الفرار من الزحف ومفسدة الامساك المحصنة ليزني بها اكبر من مفسدة القلب. واما الاستقرار  
على الصغار مرجعه العرف وبلوغه مبلغا ينفي الثقة. انما اذا صار ليزني بها الصلاة هذه كبيرة - 01:42:00  
لكن المقصود الانسان فيزني بها غيره. نعم. احسن الله اليكم. يزني بها اكبر القلب. واما الاصرار على الصغار فمرجعه العرف. وبلوغه  
مبلغا ينفي الثقة. واما بعض الصغار فالمراد بهما يدل على خسدة النفس - 01:42:20

سرقة لقمة وتطفيء في النسخة الاخرى في الوزن. تطفيه في المسجد. دي جبهان منين؟ بعدها الوزن احسن الله اليكم. والتطبيق في  
الوزن بحجة. واما بعض المباح مما يدل على مثل ذلك مع الاراذل في النسخة الاخرى زاد شيخنا وادي الكرام. ايش؟ زاد - 01:42:40  
قبل الحرف. الاجتماع مع الاراضي هو الانحراف. في كان اجتماعي مع الاراضي وللحرف الدينية.ولي يعني صاحب نعم. كان  
اجتماعي مع الاراضي لوادي البحيرة من لا يليق به ذلك من غير ضرورة - 01:43:10

لان مرتکبها لا يجتنب الكذب غالبا. والضبط على قسمين. ضبط كتاب هو صيانة الراوي له عن التغيير من حين سمع فيه الى ان يؤثر  
منه وضبط حفظ واثبات الراوي ما سمعه في حافظته بحيث يتمكن من استحضار ما تشاء وقيد الضوء بالكمال لانه اعتبر في  
الصحيح - 01:43:40

والعمل ما فيه علة وهي اصلاحا امر خفي قادح في الحديث مع ان ظاهره السالمة والشاذ من الحديث ما رواه الثقة المخالف لمن  
ازيد ازيد منه بطا او تأخر عددا. ولما كان المقبولة منقسمة الى صحيح وحسن تعرض لكل قسم وبينه وقدم الصحيح على الحسن -  
01:44:00

لعلو رتبته فقوله خبر احاد بمنزلة الجنس وباقى قيوده بمنزلة الفصل فخرج بوسط الاسناد المعلم والمقطع معظم المدلس  
والمرسل وبنقل العبد نقل الفاسق والمستور. وهو الذي وهو وهو الذي لم تثبت عدالته ولا فسقه وبعدم التعليل - 01:44:20  
ما يكون معللا وما يكون شذا. قوله لذاته عين نفسه افاد به ان هذا التعريف لاحد قسمه الصحيح. لا لمطلقه لمطلقه سواء كان  
صحيحا ذاته او صحيحا لغيره. واعلم ان مرادهم بالصحيح ما وجدت فيه هذه الشروط وبالضعف ما لم توجد فيه او بعضها لا -  
01:44:40

وصحيح في نفس الامر او ضعيف في لجواز صدق الكاذب وخطأ الصادق وان صحيح قد يكون فرضا او قد يكون غير فردي لان دالة  
على قبول خبر واحد لا تفصل بين الفرد وغيره. ولهذا اطلق الشيخ رحمه الله في الخمر. وذهب ابو علي الجبائي من المعتزلة الى -  
01:45:00

العالم في قبول الخبر وهو ظاهر كلام الحكم في علوم الحديث. وان امرآه الحكم للاسناد بالصحة نحوه. هذا حديث اسناده صحيح  
دون الحكم للمد بها نحو هذا حديث صحيح لان الاسناد قد يصح لثقة رجاله ولا يصح حديثه لشذوذ او علة فيه. قال من - 01:45:20  
الا ان المصنف المعتمد الا ان المصنف المعتمد منهم الى المصنف المعتمد منهم الا الا ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتصر على قوله  
صحيح الاسناد من غير ان يذكر له علة ولا يقدح فيه الظاهر من الحكم بانه صحيح - 01:45:40  
لنفسه لان عدم العلة والقتل هو الاصل. ان عدم العدة والقالحة القادح هو متعلق الاعلان وجود لقاءهم ذكر المصنف رحمه الله تعالى  
في هذه الجملة بيانا للتعرض لعرض فيه النوع الاول من نوعين المقبول وهو الحديث الصحيح. ابتدأه ببيان اتصال الاسناد المذكور  
في - 01:46:00

الوصل المذكور في قول الناظم الوصل في اسناده فقال وصل الاسناد سلامته من النقص. يعني بالنقص للصبر. وحقيقة الاصطلاحية  
عندهم اخذ كل راو عن من فوقه بطريق طرق التحمل المعتمد بها اخذ كل راو عن من فوقه بطريق طرق التحمل المعتمد -  
01:46:40

فاما تحقق هذا البعض صار الاسناد متصلة. ثم ذكر معنى العدل. وان ان من الرواة من له العدالة اي من اتخاذ العدالة. ثم بين العدالة  
بقوله وهي المحافظة على التقوى والمرور - 01:47:10

والمحترار ان العدالة هي غلبة الطاعات على العبد. فمن غلت طاعاته له. نعم معصية فانه عدل وهذا قول الشافعي وابن حبان رحمهم الله وهو المعروف بكلام ائمة العلم من القدامي. ثم بين - 01:47:30

معنى التقوى والمرءة المذكورين في حج العدالة فقال التقوى الاحتراز عما يلم شرعا والموضوعة الاحتراز عما يلزم عرفا فاللتقوى مولدها الشرع والمرءة موردها العرف وتقدم ان التقوى شرعا اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشأه. من في ذلك قول الشرع انتقال العبد - 01:48:00

في رواية بينه وبين ما يخشاه من امتحان عقاب الشرع. اما الموقعة فاحسن ما قيل فيها ما ابن تيمية الجد وتبغه ابو العباس ان المرءة هي ايضه ایوه احسنت ان - 01:48:30

المرءة هي استعمال ما يحمله ويزيشه. واجتناب ما يقبحه ويشينه ثم ذكر بعد ذلك ان العدالة تتحقق باجتناب امور اربعة. والمحترار ما سبق من ان العدالة هي غلبة الطاعات على العبد. فلا يفرح فيها مواقعته الذنب احيانا. ثم ذكر - 01:49:00

الامور الاربعة وهي الكبائر والاصرار على السرائر. وبعض الصغار وبعض المباح اي وجود بعض الصواريخ وبعض المستحب صدوره منه. ثم ذكر في بيان الكبائر عدتها المرءة عنه ابن عمر واشهر من هذا عدتها التزوية في الصحيحين من حديث ابي هريرة وروي في ذلك اثار عن ابن عمر وابن عباس وابي هريرة - 01:49:30

وعلي ابن ابي طالب رضي الله عنهم تعرف من الكتب المصنفة في الكبائر. والمحترار في حج ان الكبيرة شرعا ما نهي عنه على وجه التعظيم. ما نهي عنه على وجه التعظيم. فهو - 01:50:00

الرمل عظم النهي عنه تعظيمها شديدا. وهذا التعظيم تارة يكون بالوعيد بالنار. وتارة الوعيد بحرمان الجنة بنفس الايمان او غير ذلك من القرائن الثالثة على تعظيم النهي مما ذكر في غير هذا المثل - 01:50:20

ثم ذكر ان الاصرار على الصغار مرجعه الى العرف. اي اي مرد تقدير ملازمة الصغيرة والاصرار عليها يوكل الى العرف الفاشل بين الناس وهذا يختلف من زمانه الى زمان ثم ذكر بعض الصغار التي لابد من اجتنابها حتى تقل العدالة وقال فالمراد ما يدل على خسدة النفس - 01:50:40

للمدة اي المعصية بشيء لا يستحق المعصية كسرقة لا تسمى من جوع او التصريف في الميزان بحبة لا تغير في الوزن كثيرا فمثل هذه الصغار صدورها ولو مع عدم الاصرار العدالة. وكذا بعض المباح الذي ينبغي ان يترفع عنه العبد - 01:51:10

الاراضي او ذوي الحرف الدينية اي البهينة المستحبة من لا يليق به ذلك هو لان مرتکبها لا يجتنب الكذب غالبا. لان مواقعة المهن الرديئة وقبول هذا على امانة نفسى وخصتها فلا يباعد صاحبها ان يقع في انتهاك المحرم في ما يعانيه من جملته - 01:51:40

الكذب ثم ذكر رحمة الله تعالى معنى الضبط المشترط في صحة الحديث فقال والضغط على قسمين ولم يبين حقيقته. والمراد بالضبط حفظ المرء واتقانه. وله عثمان احدهما ضبط الكتاب ويسمى ضبط قطر. والآخر نبض الحفظ - 01:52:10

ويسمى ضبط الصدر. وبين معنى كل بقوله في الاول ضبط كتاب وهو صيانة الراوي له عن التغيير من حين سمع من حين سمع فيه الى ان يؤدي منه ذكر حتى ضد الحفظ من قوله وهو اثبات الراوي ما سمعه في حافظته بحيث لا بحيث يتمكن من - 01:52:40

متى شاء والى ذلك اشار شيخ شيوخنا حافظ الحكمي من قوله والضبط غلطان ان وقلم فالاول الذي متى يسمعه لم ينسى فحيث ما يشاء الداب مستحضرنا لفظ الذي وعاه والثاني من في كتبه - 01:53:10

قد جمعه وصانه لديه منذ سمعه حتى يؤدي منه اي وقت يسمى ما يجمعه بالثلاثين. وهذه الابيات من دقائق المنظور في بيان هذه الحقيقة الاصطلاحية ولا نظر لها في المنظومات الاخرى المعروفة في علم - 01:53:30

ثم ذكر حقيقة المعلم عند المحدثين فقال والمعلم ما فيه علة وهي سلاحا امر خفي غامض قادر في الحديث اي في صحة الحديث مع ان ظاهرها مع ان ظاهره السلامة يعني من تلك العلة. والمحترار في حد معلم ان المعلم هو الحديث - 01:53:50

طلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق والحديث الذي اطلع على وهم راويه في الفرائض وجمع الطرق ثم ذكر حقيقة الشاب المراد نفيها عن الحديث حتى يكون صحيحا فقال من الحديث ما رواه الثقة مخالف لمن هو ازيد منه ضفا او اكثر عددا. وابين من -

وعلى الشاذ اصطلاحا مخالفة الراوي المقبول من هو ارجح منه مخالفة الراوي من هو ارجح منه. الراوي المقبول يشمل الثقة ومن دونه من رواة الحديث الحسن. ومن هو منه يشمل ما يرجع الى الضبط وما يرجع الى العدد. فهذا الحج اكمل. لأن يقال مخالفة الراوي المقبول - 01:54:50

لمن هو ارجح منه ثم ذكر رحمة الله تعالى ان قوله بنقل العدل قيد يخرج نقل الفاسق والمفتوح وان نفي الشذوذ والعلة يخرج ما يكون معللا وما يكون شادا فلا يعد - 01:55:20

من جملة الصحيح. وهذه الاوصاف المطلوب تحصيلها تتعلق بالصحيح لذاته كما قال قوله لذاته اي لنفسه افاد بهذا به ان هذا التعريف لاحد اسمى الصحيح لا لمطلقه سواء كان لصحيحا - 01:55:40 او طعام لغيره. فالمراد بالبيان حجه فيما سلف من الكلام هو الصحيح الذاتي. واحسن ما قيل وفي حده انه ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل. رواه عدل تام بسند متصل غير معلم ولا جاد غير معلم ولا شاذ. فإذا - 01:56:00

ووجدت هذه الشروط المذكورة في هذا الحد صار الخبر صحيحا. اما الصحيح لغيره فهو الحديث الحسن اذا تعجلت اما الصحيح لغيره فهو الحديث الحسن اذا تعددت طرقه. ويعلم من هذا ان الصحيح نوعان. احدهما - 01:56:30

الصحيح لذاته وهو ما رواه عدل تام الضبط سند متصل غير معلم ولا شان. والآخر الصحيح لغيره وهو الحديث الحسن اذا تعددت طرقه فاجتمع طرقه يوجب له قوة ترفعه من مجرد التحسين - 01:56:50

الى كونه حديثا صحيحا في مجموع الطرق. ثم بين ان الحكم على حديث ما بانه صحيح فهو باعتبار ما يظهر لنا لجواز الكاذب وخطأ الصادق وهذا نظر باعتبار العقل ان خبر الثقة وان قبل فانه يجوز عليه الخطأ والكذب. واما من جهة النظر الشرعي فان - 01:57:10 اذا ثبت صار الامر في نفسه كذلك بان يجزم بان هذا الحديث ثابت عن من نقل عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم او من دونه. ثم ذكر حكاية عن بعض المتكلمين في هذا العلم من المعتزلة - 01:57:40

وغيرهم من اشتراط العدد في قبول الخبر. وانه لابد ان يكون عدد رواته كذا وكذا. والصحيح انه لا يشترط العدد فيه وهو مذهب الجمهور. وكلام الحاكم في علوم الحديث في ذلك غير الظاهرين. وانما - 01:58:00

يرى بعض اهل العلم ان الحاكم يشترط ذلك وفي نسبته اليه في اثبات الصحة منازعة فانه ربما اراد نوعا خاصا من الصحيح لا جنسه وهو اعلاه. فالاعلى من الصحيح ما كثر فيه العدد. لكن قلة - 01:58:20

العدد واقتصره على واحد لا ينافي صحة الخبر. ثم بين رحمة الله انهم رأوا الحكم بالاسناد بالصحة نحو هذا حديث اسناده صعيب للحكم للمسن في هذا. نحو هذا حديث صحيح. فالحاكم على حديث ما لانه حديث - 01:58:40

يجزم باستعمال جميع شروط الصحة. اما القائل باسناد صحيح فانما يلزم بعدالة الرواة وضبطهم واتصال الثالث واما في الشدود والعلة فلا يندرجان في كلامه. لكن الامر كما ذكره ابن الصلاح في قوله الا ان - 01:59:00

المصنف المعتمد منه يعني الحافظ المعروف بالحديث اذا اقتصر على قوله صحيح الاسناد من غير ان يذكر له علة ولا لي رجح فيه الظاهر منه الحكم بانه صحيح بنفسه لان عدم العلة والقادح هو الاصل فإذا وجدت في كلام - 01:59:20

متقدمين اسناده صحيح فاعلم انها بمنزلة قولهم حديث صحيح وهم لا يريدون مجرد صفحة اسناد بل يريدون مجموع ما في الحديث اما المتأخرین ففيهم من يفرق بينهما على المذكور انفا من ان قولهم حديث صحيح - 01:59:40

يوجب صحة الحديث بشبوت جميع شروط الصحة. واما قوله اسناده صحيح فانه ربما اراد به ما دون الشذوذ والاعلان وهذا يصنعه من يصنف في كتب يجمع فيها احاديث كثيرة كالهيثمي رحمه - 02:00:00

والله تعالى فانه اذا قال اسناده صحيح فانما يثبت ثلاثة من شروط الصحة ولا يستكمل نفي العلة وكذا اذا قال رجاله ثقات فانه لا يفيد ثبوت الصحة وانما يفيد عدالة اولئك الرواة مع ضبطهم - 02:00:20

نظر الى اتصال السندي او انتفاء الشذوذ والعلة. فلابد من معرفة هذه المقاصد لئلا تقع في الغلط عليه. فان من الناس من صار ينقل

عن أحد من المتأخرین لانه صحق الحديث الفلاني. فاذا رجعت الى کلامه وجدته يقول اسناده - 02:00:40  
صحيح او يقول رجال وهذا على الانفراد لا يفید ان الصحة من متأخر الخلاف المتقدم وذكر انفا فلا بد من استيفاء جميع شروط  
الصحة. نعم. احسن الله اليکم. قال الله تعالى - 02:01:00

قال الشارخ رحمة الله تعالى الصحيح ذاته متفاوت في الصحة بسبب تفاوت اوصافهم لها. الاحادیث التي قيل انها اصح الاحادیث  
مطلقا على في الاحادیث الصحيحة التي لم يؤلف في شيء منها ذلك. وان كان الجميع مشتملا على اصل العدالة وضبط الشروط.  
ولكون المتن في الصحيح متفاوتة متفاوتة - 02:01:30

قدم في الصحة صحيح ابی عبدالله محمد بن اسماعیل ابن ابراهیم البخاری على صحيح مسلم ابن الحجاج القشیری لان کلا من  
اتصال السند وعدالة وضبطهم والسلامة من الشذوذ ومن العلة في صحيح البخاری اتموا منها في صحيح مسلم. اما اتصال سنة اما  
قصار السند خلیة البخاری لا - 02:01:50

لا يحكم بوصل معنعن الا اذا ثبت لقاء المعنعن للمعنعن عنه ولو مرة واحدة ومسلم يكتفي بذلك بامكان اللقاء واما عدالة البخاری انما  
يخرج حديث الثقة المثقل الملازم لمن؟ لمن اخذ عنه ملازمة - 02:02:10

طويلة ولا يخرج لمن يلي هذه الصور. لان البخاری ولان فلان البخاری انما يخرج حديث الثقة الملازم لمن اخذ عنه ملازمة طويلة لمن  
اخذ عنه ملازمة طويلة ولا يخرج ولا يخرج لمن يلي هذه - 02:02:30

فلان البخاری عندما يخرج حديث الثقة المتقدن الملازم لمن اخذ عنه ملازمة قبلة ولا يخرج لمن يلي هذه الطبقه. هذه النسخة ضرتنا  
بحواشیها. النسخة الاخری احسن من هذه النسخة المصرية؟ السلام عليکم فلان البخاری انما يخرج حديث الثقة المتقدن الملازم -  
02:03:00

لمن اخذ عنه ملازمة طويلة ولا يخرج لمن يلي هذه الطبقه الا في متابعته ومسلم يخرج لهذه الطبقه كما يخرج للتي قبلها وايضا الذي  
تكلم فيهم من رجال البخاری ثمانون ومن رجال مسلم مائة وستون. واما والاما السلامة من من الشذوذ ومن العلة فلان من فقد -  
02:03:30

البخاری نحو من ثمانين حديثا. ومن فقد على مسلم نحو. ومن تقد على مسلم نحو من مائة نحو مائة وثلاثين حديث. نعم. نحو  
نعم. وما اتخاذ على مسلم نحو مائة وثلاثين حديثا - 02:03:50

وذهب بعض المغاربة الى تقديم صحيح مسلم لقول ابی علي الحسین ابن یزید النیسابوری شیخ الحاکم ما تحت ادیم السماء اصح  
من کتاب مسلم وقول مسبت ابن قاسم في تاریخه حيث ذکر صحيح مسلم لم یضع احد مثله فاجیب نسخة اخری واجیب -  
02:04:10

قول ابی علي بأنه غير مستلزم لصحة کتاب مسلم على کتاب البخاری. بل یصدق بمساواة له في الصحة ولو سلم انه مستلزم لذلك  
بناء على ان نفي الاصحیة في العقد بناء عليه. بناء على ان نفي الاصحیة بالعرف یستلزم - 02:04:30  
نفي المساواة فمعارض بقول شیخه ابی عبد الرحمن النسائی. ما في هذه الكتب اجود من کتاب محمد اسماعیل وعن قول مسلمة بن  
قاسم بأنه ان اراد نفي المثلية في الصحة فممنوع وان اراد الترتیب. النسخة الاخری یا شیخنا وان اراد في الترتیب - 02:04:50  
وان اراد في الترتیب وجعل كل حديث في موضع یلیق به جمع فيه الفرقه الله وسوق فيه الفاظه زادت الامر المختلفة. وساق فيه  
الفاظه المختلفة التي رووها من غير تقطیع لها في - 02:05:10

كما فعل البخاری فهذا لا یقتضي الكونه اصح من کتاب البخاری. احسن الله. قال ماضی رحمة الله تعالى ثم کان على ثم على شرط  
البخاری علما ثم على شرط الخشیری المسلم ثم على شط فاتن خیره قال الشارخ رحمة الله تعالى ثم - 02:05:30  
حرف لحقتها النساء قالوا ولا تكون الا في عرض الجمل وهي هنا للتراخي في الرکبة وجمع الضمير في غيرهم مع انه عائد  
البخاری ومسلم تعظیما لهم. ومعنى البيتين ان الحديث الذي على خط البخاری ومسلم ولو یفرج رتبته بعد رتبة ما اخرجه مسلم فقط  
02:05:50 -

والذى على شرط البخاري فقط رتبته بعد رتبة ما كان على شخصهما. والذى على شخص مسلم فقط رتبته بعد رتبة ما كان على شخص البخاري فقط والذى على شرط غيرهما رتبته بعد رتبة ما كان على شرط مسلم فقط. وقد اختلف ائمة الحديث في تراب البخاري ومسلم. النسخة الأخرى شيخنا - 02:06:10

مثل شخصا. اذا لا شرط له مذكور في كتابيهما ولا في غيره. هكذا احسن الله اليكم اذا لا شرط لهما منكر في كتابيهما ولا في غيره فقال الحافظ واغفر لمحمد ابن طهيل المقدسي شرط البخاري ومسلم ان يخرج الحديث المجمع على ثقة نقلته الى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات - 02:06:30

ويكون اسناده غير منقطع وتعقبه شيخنا الحافظ عبد الرحيم ابن العراقي بان السائى طعم جماعة اخرج لها الشيطان واحدهما وقال النووي وغيره المراد بذلك ان يكون رجال اسناده في كتابيهما ذكر المصنف رحمة الله - 02:07:00 الله تعالى في هذه الجملة مسألة من المسائل المتعلقة بالصحيح وهي معرفة مراتبه فان الصحيح يكون على درجات بحسب اجتماع شروط الصحة فيه. فما قويت فيه شروط الصحة صحيح اخر قوة تلك الشروط فيه اقل من قوتها في سابقه فالحديث المتصرف برواية - 02:07:20

ثقات عدول الظابطين بالغ العدالة والثقة والامامة في الدين. مع اتصال السندي وانتفاء والعلة اعلى وجبة من صحيح رواه ثقات لا يبلغون بقدر عدالتهم وضبطهم مبلغ السندي وسلامته من الشذوذ والعدة. فالاحاديث الصحيحة تتفاوت في مراتبها بالنظر الى - 02:07:50

اجتماع قوة هذه الشروط فيها واعلى الاحاديث في الصحة الاحاديث قد اتفق عليها البخاري ومسلم. فهذه الاحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم هي اعلى الحديث الحسن لقوة شرطهما في ثقة الرجال واتصال الاسانيد وسلامة تلك الاحاديث - 02:08:20 من الشذوذ والعلة ثم يلي هذه المرتبة مرتبة ثانية. وهي ما رواه البخاري وحده. ثم يليها مرتبة الا وهي ما روی مسلم وحده وبين البخاري ومسلم تفاوت من وجوه حدتها المصنف هنا وبسطها ابو الفضل ابن حجر في هدي الساري وبالنظر الى هذا الاصطلاح المتعلق - 02:08:50

باتصال السندي وعدالة الرواب وضبطهم والسلامة من الشذوذ والعلة يكون صحيح البخاري افضل من صحيح مسلم وهذا معنى قول العراقي اول من صنف في الصحيح محمد وخص بالترجح. ثم ذكر - 02:09:20 وبعد ذلك ان بعض اهل المغرب ذهبوا الى تقديم صحيح مسلم. ووافقوهم ابو علي من المشارق والى ذلك شرعى بقوله ومسلم بعده وبعض اهل الغرب معه ابي علي فضلوا اي ذهبوا الى تقديم صحيح مسلم رحمة الله تعالى. وذكر من كلامه قول ابي علي ما تحت ادينه - 02:09:40

السماء اصح من كتاب مسلم وقول مسلمة ابن قاسم لم يضع احد مثله. وهذا القول اجيب عنهمما با ان قول ابي علي لا يستلزم تقديم مسلم على البخاري بل يكون مساويا - 02:10:10

بمنزلة واحدة فيأكلان معا اصح ما تحت اديم السماء يعني غطاء السماء وذكر بعد ذلك ان قول مسلمة ابن القاسم لم يضع احد مثله ان اراد للصحة فممنوع فقد وضع البخاري مثله. وان اراد شيئا يرجع الى الصناعة الحديبية - 02:10:30

فهذا ممكن فان مسلما احسن سياقا في ترتيب الاحاديث وجمع الفاظها من البخاري الا ان هذا لا يقتضي ان يكون مسلم اصح من البخاري في صحيحيهما لان الترتيب والصناعة الحديبية شيء والحكم بالصحة شيء اخر. ومسلم له رحمة الله تعالى في - 02:11:00 ترتيب الاحاديث من بداع تدل على كمال معرفته بالحديث. ويستفاد العلم بها من تتبع تصرفه فيها فانه لم يصرح بمراده بشيء منها. لكن من تتبع كتابه عرف مقاصده. ومما صرحت به - 02:11:30

لذلك ما ذكره القرطبي في تفسيره وولي الله الدهنوبي في كلامه له ان مسلما اذا اورد احاديث متعلقة ايضا فالមقدم منها منسوب. والمتأخر نافع. فمن طريقة مسلم في التقسيم انه يقدم المنسوخ ثم يتبعه - 02:11:50 وهذا تصرف في الصناعة لم يعلم من قوله وانما علم بتتبع تصرفه في الاحاديث المتعارضة. وأشار الى ذلك من استنبطه كالقطبي

وولي الله الدهنوي. ثم ذكر المرتبة الرابعة من مراتب صحة الاحاديث - 02:12:10

وهي مرتبة الحديث الذي على شرط البخاري ومسلم. ثم دون تلك المرأة مرتبة خامسة وهي ما كان على شرط البخاري وحده ثم دون تلك المرات مرتبة سادسة وهي ما كان على - 02:12:30

في شرط مسلم وحده ثم دون تلك المراتب مرتبة السابعة وهو ما كان الحديث صحيحا ليس على شرطهما ولا خرجاه في كتابيهما.

فهذه المرتبة هي ادنى مراتب الصحيح. ثم رحمه الله تعالى ان ائمة الحديث اختلفوا في المراد بشرط البخاري ومسلم وموجب اختلافهم انهم لم يصلوا - 02:12:50

بذلك الشرط فليس في كلام البخاري ولا مسلم ما يدل على ذلك الشرط من كلامهما ايضا وبيانا نعم ربما اجتهد ذلك بنسب كتابيهما كاسم المسند في كليهما فان البخاري سمي كتابه - 02:13:20

الجامع الصحيح المسند ومسلم سمع ثيابه المسند الصحيح فاسم المسند يدل على شرط الاتصال فمثل هذا يستفاد منه شرط للبخاري ومسلم لكن اسمي الكتابين لا يفيان ببيان شرطهما في - 02:13:40

الحديث الذي خرجها ولهذا سلف اهل العلم بتعيين شرطهما. ونقل المصنف في ذلك كلام ابي الفضل محمد ابن طه له كتاب مفرد في شروط الائمة الستة. وللحازمي ايضا كتاب اخر في هذا المعنى. كتاب ثالث في هذا - 02:14:00

بعد هذه الكتب مما يستعن بها في فهم شروط الائمة رحمهم الله تعالى. فذكر ان ابا الفضل قال شرط البخاري ومسلم ان يخرج الحديث المجمع على ثقة نقلته الى اخر ما ذكر وتعقبه العراقي بقوله بان النسائي - 02:14:20

جماعة اخرج لها الشیخان او احدهما کفليح ابن سليمان وغيره فان النسائي ضعفه فلا يكون هذا الرواوى من جنس ما ذكره ابن طالب من قوله المجمع على ثقة نقلته سليمان من اهل العلم من ونهه وضعفه. ثم قال وقال النووي وغيره المراد بذلك ان يكون رجال اسناده في كتابين - 02:14:40

اي يكون رواة حديث ما من الرواۃ الذين خرج لها البخاري ومسلمون. لكن ذلك يقترب بشرط اخر وهو ان يكون اخرج لها على تلك الصورة. وهو ان يكون لها على تلك الصورة. فمثلا اسناد رواه داود بن الحصين عن عكرمة - 02:15:10

عن ابن عباس لا يقال فيه اخرجه لا يقال فيه هذا على شرط البخاري. بحجة ان داود وعزيزه من رواته لان البخاري وان اخرج لها لم يخرج لها على تلك الصورة فلا بد من اجتماع امرين - 02:15:40

احدهما ان يكون رواة من رواة الصحيح والآخر ان يكون قد اخرج حديث اولئك الرواۃ على تلك السورة. لان الصورة مركبة احيانا تؤثر في جهود الحديث. فمثلا عبد العزيز بن محمد الضراوati ممن روى له مسلم. وشيخ - 02:16:00

عبد الله بن عمر العمري ممن روى له البخاري ومسلم. لكنهما لم يخرجا حديث الدراودي عن عبيد الله ابن عمر. لان الترواتية في عن عبيد الله بن عمر ضعف فاجتنب حديثه ويضم الى هذين الامرین امر ثالث وهو الا - 02:16:30

يكون ذلك الاجسام بتلك الصورة من النسخ التي انتقى منها ان لا يكون ذلك السند على تلك من النسخ التي انتقى منها. فلا يقال فيما ترکاه حينئذ منها انه على شرطهما او على شرط احدهما - 02:16:50

فمثلا العلاء ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه كل رواد هذا الاسناد ممن روى لهم مسلم فأكثر وروى مسلم لهم على هذه الصورة فيسند الحديث عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة - 02:17:10

الا ان هذه النسخة لم يستوفها مسلم تخريجا فترك احاديث منها. وما تركه مع الحاجة اليه فإنه يشير الى علته فلا يقال فيهم حينئذ انه على شرط مسلم. ك الحديث العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا - 02:17:30

انتصف شعبان فلا تقوموا الحديث. فهذا الحديث من هذه النسخة التي انتقى منها مسلمون. وترك هذا الحديث مع الحاجة اليه مشيرا الى اعلانه وانه من الاحاديث التي تجنبها من هذه النسخة. وهذه الامور الثلاثة تدل على - 02:17:50

مشقة نسبة حديث ما لانه على شرط البخاري او على شرط مسلم او على شرطيهما. فالاورع ان قال رواد رواة البخاري ومسلم او رواة رواة البخاري او رواة ورواة مسلم. فان هذا هو القدر الذي يلزم به. اما - 02:18:10

بان هذا الحديث على شرطهما او على شرط احدهما فمتعذر للجهل بالبيان الكامل لحقيقة وشرطهما قال المصنف رحمة الله تعالى وجاء حسنة على مراته بكلها يحتاج المطالب وما يكون قد اتى من طرق فانه الى الصحيح يرتقي. قال الشارخ رحمة الله تعالى الخبر الحسن على قسمين حسن لغيره وسيذكره - [02:18:30](#)

عند الكلام على اسم الحفظ وحسن وعجب بانه خبر مفاصل قد قل ضبط راضي العدل وارتفاع حالما يعد ما ينفرد به منكرا وليت بشاذ ولا معلل ثم هو على مراتب متفاوتة كلها يحتاج بها كالصحيح. قال حافظ الذهبي رحمة الله تعالى في اعلى مراتب الحسن - [02:19:00](#)

و عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومحمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه وابن اسحاق عن محمد ابن وامثال ذلك وهو قسم متجادب بين الصحة والحجاج. وهو قسم متجادب احسن الله - [02:19:20](#)

وهو قسم متجادل بين الصحة والحسن فان عدة من الحفاظ يصححون هذه الطرق. وينعونها بانها ادنى ورد في الصحيح. ثم بعد ذلك امثلة كثيرة متنازع بعضهم ثم الحسن اذا اتى من طريق - [02:19:40](#)

الآخر بخبر ما في راويه في ما في راويه من قلة الضبط لكن لا لذا فيها لمتابعة كحديث ابي ابن عباس ابن سهل ابن سعد عن ابيه عن جده في ذكر خير النبي صلى الله عليه وسلم انه بين - [02:20:00](#)

ضاعفه لسوء حفظه احمد ابن حنبل ويحيى المعنين والنسائي. فحديثه حسن. لكن لما تابعوا على هذا الحديث اخوه عبد المهيمن ابن العباس ارتقى الى درجة الصحة كل ذلك اخرجه البخاري وان كان عبد مهيمن ايضا ضعيفان. قال الناظم رحمة نعم ذكر - [02:20:20](#) اللهم صلي رحمة الله تعالى في هذه الجملة النوع الثاني من نوعين حديث المقبول وهو الحديث الحسن واستفتح شربوا بيانه بقوله الحسن ابن على قسمين حسن لغيره وسيذكره الشيخ عند الكلام على سوء الحفظ وحسن ردائه - [02:20:40](#)

المراد هنا وهو المتبادل عند الاطلاق فاذا قيل حديث حسن عن بالنظر الى ذاته. ثم قال وعرف خبر متصل قبل ضبط راويه العدل. وارتفاع عن حال ان يعد ما يخالف به منكرا. اي - [02:21:00](#)

ان الخلفة بين راوي الحديث الصحيح والحديث الحسن يرجع الى الضوء. راوي الحديث الصحيحتهم الضب واما راوي الحديث الحسن يخفض الضبط. فالحسن اصطلاحا وما رواه عدل حفظ الضوء رواه عدل اقبض الضوء بسند متصل. غير معلل ولا شاذ. ما رواه عدل حفظه - [02:21:20](#)

بسند متصل غير معلل ولا شاذ وهو على مراتب مختلفة كلها يحتاج بها كالصحيح. فالحسن في نفسه من اعلاه رواية حكيم ابن معاوية ابن حميدة عن ابيه عن جدي. ورواية عمرو بن شعيب بن محمد - [02:21:50](#)

ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه عن جده عبد الله ابن العاص رضي الله عنهم وكروية ابن عمرو ابن وقارص عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة ورواية ابن اسحاق وهو محمد ابن اسحاق - [02:22:10](#)

جميع سواء المطلب اولاهم المد니 عن محمد ابن ابراهيم وامثال ذلك. وامثال ذلك ثم قال الشائع وهو قسم متتجارب بين الصحة والحسن. اي ما كان من هذا النمط الذي هو اعلى الحسن من اهل العلم من - [02:22:30](#)

يصححوه ومنهم من يحسنه ومنهم من يطلق عليه اسم الجيد. فالجيد ما كان في اعلى درجات الحسن لكنه يتقارب عن الصحيح قول في الحقيقة يؤول الى نوع الحسن. ثم ذكر بعد ذلك ان الحسن اذا اتى من طريق اخر خبر ما في رواية - [02:22:50](#)

وفي راويه من قلة الضرب وصار صحيحا لكن لا لذاته بل لمتابعة وهذا معنى ما تقدم من ان الصحيح لغيره هو الحسن امتداده اي هو الحسن اذا تعدد طرقه وممكن له المصنف بحديث سهل ابن سعد - [02:23:10](#)

بذكر خير النبي صلى الله عليه وسلم عند البخاري. فرواته وان كان فيهم ماء من لكن اجتماع هؤلاء الرواة على الخبر مع كونهم في ذكر الخير وبيان اسمائها ادخله البخاري رحمة الله تعالى في صحيحه وكما تقع - [02:23:30](#)

المسامحة بالاسناد تقع المسامحة في المعنى. فالمعنى المراد وهو اثبات اسماء خير النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى تجدد في الرواة الذين يقولونه لانه امر مستفيض بالشهرة عند نقلة السيرة. فالاسناد له بمنزلة - [02:23:50](#)

الزينة والذي تقدم من ازمة الحديث الصحيح الى حديث صحيح بذاته وآخر لغيره وقسمة الحديث الحسن الى حسن لذاته وآخر لغيره يوجب طلب حج جامع يندرج فيه الصحيح بنوعيه ويندرج فيه الحسن بنوعيه. فيقال في ذلك الصحيح اصطلاحا. ما رواه -

02:24:10

عزل تام ضبط ما رواه عدل كم الضبط او القاصر عنه اذا اعترض او القاصر عنه اذا اعتضت بسند متصل غير معلم ولا شاذ بسند متصل غير معلم اذا ولا شأن. ويقال في الحسن هو ما رواه عدل حفظه - 02:24:40

ما رواه عدل حفظه او كان ضعفه رواه عبد متصلين ما رواه عدل بسند متصل. او كان ضعفه خفيفا واعتضد غير معلم ولا شاذ اذا فهذا الحدان يجمع كل واحد منها حقيقة المحدود بنوعين. وال الصحيح بنوعين - 02:25:10  
لذاته ولغيره عند رجال في الحد المذكور للصحيح. والحسن بنوعيه ذاته ولغيره يندرجان في حد الحسن المذكور وقد اشار الى تطلب ذلك الحكم ابن حجر في كتاب الافصاح بالنكت على ابن الصلاح عند نوع - 02:25:50

الرحيم ووعد بان يذكره عند نوع حسن ثم لم يستتم له ذلك كما اراد وأشار اليه تلميذه السخاوي رحمه الله تعالى في توضيح ابهر شرح الملقن رحمه الله تعالى وهذا هو المختار الذي ينبغي مراعاته لوضع حد جامع للنوعين معا. نعم. احسن الله اليكم - 02:26:10  
الناظم رحمه الله تعالى وانتاج قول لهم يلوح هذا حديث حسن صحيح. فان يكفر الظن فارد تردد في ذلك الناقدين التفرق قال هو من قوله تعالى وقد اشار الشيخ رحمه الله في هذه الايات الى جواب اشكال اورده الشيخ - 02:26:40

عمر ابن صلاح على قول الترمذى من حديث واحد حسن صحيح. تقدير الاشكال. النسخة الاخرى تقرير في الرأى. نعم اقليم واحسن من اقليم تقرير الاشكال ان الحسن قاصر على المدة الصحيح في الجمع بينهما في الحديث الواحد جمع بين - 02:27:10  
وعلني وتقرير الجواز. تقرير وتقرير الجواب ان الحديث الذي قيل فيه ذلك ان كان فرض فان ما قيل في ذلك للتعدد في روایة في رواية رواته لانه عند قوم في رتبة من حديثه صحيح وعند اخر ابن رتبة - 02:27:30

ذلك باعتبار - 02:27:50

احدهما يقصد الحسن والآخر يقتضي الصحة. وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح فوق الفرض الذي قيل فيه صحيح واعلم ان الحسن الذي يجمع الترمذى بينه وبين الصحيح هو الذي قل ضبط رواده وهذا لم يعرف الترمذى لكونه معروفا عندهم كما -

02:28:10

الصحيح بذلك وانما عظم الحسن الذي يفرد بالذكر لكونه اصطلاح عليه. وان البغوية في كتابه المصايح. قال من الصحيح ان البغوية في الكتاب الصحيح قال نصحتنا وان البغوي في كتابه المصايح قال من الصلاح واراد من صحيح البخاري ومسلم وقال من الحسان واراد من السنن - 02:28:30

اربعة التي هي باقي كتب السنة والسنن هي كتب الحديث المرتبة على ابواب الفطر كمصنف ابي داود وغيره. ورد عليه بان فيهما غير الحق الحسن من الضعيف وال الصحيح لما فرغ المصنف من بيان حقيقة الصحيح والحسن استطرد في ذكر - 02:29:00  
الجمع بينهما مما وقع في كلام الترمذى ويشبه ان يكون اصطلاحا خاصا به. فان وجود ذلك في كلام غيره قليل ولا يريدون ما يريده الترمذى. واهل العلم مختلفون في حقيقة مقصده على اقوال - 02:29:20

تزيد عن سبعة من اشهرها ما ذهب اليه الشارع تبعا للناظم صاحب الاصل وهو الحافظ ابن حجر من ان الجمع بينهما له موضوعان. احدهما ان يجمع بينهما في اسناد فرد ان يجمع بينهما في اسناد فرض فيكون موجب الجمع - 02:29:40

رددوا في الجزم بحكمه هل هو حسن او صحيح والآخر ان يجمع بينهما في حديث يروى باسنادين ان يجمع بينهما في حديث يروى وباسنادين فيكون احدهما حسنا ويكون الآخر صحيحا - 02:30:10

فيكون احدهما حسنا ويكون الآخر صحيحا. وهذا من اشهر الاقوال التي ولا يسلم من ايران عليه. ومن جملة ما يرد عليه ما ذكره

المصنف. بقوله ويرد عليه ان الترمذى وبينهما من حديث الذى لا خلاف في رواته. فحيثنى اين يكون التردد في حديث له طريق فرض

ثم يقال - 02:30:40

فيه حديث حسن صحيح كالذى يرويه الترمذى من حديث شعبة عن قتادة عن انس فان هذا الاسناد لا يتزد فى كونه صحيحا وبه روى كل من صنف في الصحيح في البخاري ومسلم وابن خزيمة - 02:31:10

والحاكم ان يكون المراد التردد. والاشبه والله اعلم ان الترمذى الله تعالى يزيد بالحسن الصحيح ما يريد به غيره من قوله حديث صحيح فيزيد بذلك ثبوت هذا الحديث فهو لقب اصطلاح عليه جعله علما على ما يصح عنده من الاحاديث. ثم - 02:31:30

ثم قال الشارب مفيدا منها واعلم ان الحسن الذي يجمعه الترمذى بينه وبين الصحيح هو الذي قل وهذا لم يعرفه الترمذى بكونه معروفا عنده. اي لم يعرف الحسن لذاته لكونه مشهورا بالاستعمال - 02:32:00

عندهم وقد اشار ابن سيد الناس الى ان الحسن بكتاب الترمذى نوعان احدهما الحسن لذاته وهذا استعمله لكنه لم يبين اصطلاحه فيه. والآخر الحسن لغيره. وهذا استعمله وبين في اخر كتابه اصطلاحه فيه. وهذا هو المراد بالقول الشارب وانما عرف الاثر الذي يفرده بالذكر لكونه اصطلاح - 02:32:20

اي الحسنة لغيره. فعرفه بأنه اصطلاح عليه وهو عند غيره فيه منازعة ثم ذكر من طرائق التمييز الصحيح والحسن ما جرى عليه اللغوي في مصابيح السنة لأن ما كان في البخاري - 02:32:50

بأنه من الصالح وما كان في السنن بأنه من الحساب. وهذا متعقب بأن احاديث السنن فيها احاديث صاحح كثيرة فلا تختص بالحسن. نعم. السلام عليكم. قال الناظم رحمه الله تعالى ويقبل المزيد من - 02:33:10

ان لم يلهي ما رواه الاوساق. قال الشارخ رحمه الله تعالى اذا روى الثقة زيادة في حديث سواء كان من يحكم لحديثه في الصحة او بالحسن والسواء كان راوي الناقص او غيره. فان كانت الزيت فان كانت الزيادة غير منافية لما رواه من هو او ثق من له لمزيد ضبط او كثرة عدد قبل - 02:33:30

لانه لو فرض بحديث فكذلك اذا انفرد بزيادة في حديث واما ان كانت منافية فحيث يلزم الرواية الاخرى فانه يشار فيه بحيث يلزم من قبلها الى بينهما وبين معاذ بينهما وبين - 02:33:50

فيقبل فيقبل الراجح والرد المرجوح وهذا اختيار الحافظ صاحب النخبة. لأن المسألة ذات اقوال بلغ بها الحافظ عبد الرحيم الى ستة وزادوا تقسيم واختيار لشيخ ابن الصلاح. وقد ذكر ذلك كله الحافظ ابن عبد الرحيم في شقه للفيتة. وليس هذا الذي اختاره - 02:34:10

النخبة شيئا من ذلك. بل قال الحافظ ابو سعيد العلائي ان المتقدمين من نعمة الحديث يقتضي تصرفه في الزيادة قبولا وردا الترجيح ولا يحكمون في المسألة بحكم كلها قال وهذا الحق والصواب. لما فرغ المصنف من نوعين - 02:34:30

الصحيح والحسن وهما حديث الثقة ومن تغافل عنه في ضبطه ذكر مسألة تتعلق بحديثهما وهي الزيادة الواقعه من احدهما. فزيادة الثقة لا يراد بها. راوي الحديث الصحيح فقط المراد بالثقة هنا من يقبل حديثه. فيكون صحيحا او حسنا. فيبحثون في حكم - 02:34:50

السياسة التي يزيدوها فذكر رحمه الله تعالى ان زيادة الثقة لها حالان الحال الاولى لا تقع منافية لمن هو اولى منه. لا تقع منافية لمن هو اولى منه فهذه تقبل وهذه تقبل. والحال الثانية ان تقع - 02:35:20

خفية لمن هو اولى منه. ان تقع منافية لمن هو اولى منه. وهذه ترد والقسمة المذكورة هي التي جرى عليها الحافظ ابن حجر بنخبة الفكر وتبعه الناظم والامر كما ذكر الشارخ بقوله وليس هذا الذي اختاره صاحب - 02:35:50

النخبة شيئا من ذلك بل قال الحافظ ابو سعيد العلائي ان المتقدمين من ائمه الحديث يقتضي تصرفهم بزيادة قبولا وردا الترجيح ولا يحكمون في المسألة بحكم كلها. اي لا يطلقون القول بقبول الزيادة مطلقا ولا برد - 02:36:20

مطلقا بل ينظر الى القرائن التي يرجح بها كقوة الحفظ او متانة الاتصال او قتلت القوات او غير ذلك من القرائن. وهذا هو المختار

عند المحققين. وهو الذي جزم به الحافظ نفسه - 02:36:40

في نزهة النظر هذا هو الذي لزم به الحافظ نفسه في نزهة النظر انه لا يخلق القول لقبول بزيادة الثقة ولا وقتها بل ينظر الى القرائن التي تحف بها ويعرض من هذا ان الحافظ - 02:37:00

بنزهة النظر افاض بيانا بما قد يخالف به ما قرره في نخبة الفكر الاصطلاح المستقر الشائع عند المحدثين. وان كان يبيّن له هو غضب اخر في الترجيح. وهذا هو الذي ينبغي - 02:37:20

ان يجري عليه التعليم وتصنيف المختصرات. ان توضع على ما استقر عليه الاصطلاح وتتابع عليه الناس وان كان واضع ذلك الكتاب له ترجيح يخالف هذا. فاذا اراد تقرير ترجيحة فمحل ذلك - 02:37:40

في الشرف اما جعل الترجيحات بمنزلة الاصطلاحات المستقرة فهذا يقول الى تخليط العلوم فاذا صنف احدهم كتابا في المصطلح ثم اختصر فيه على ما ترجم عنده وصنف ذاك كتابا في اصول - 02:38:00

ثم جعله على ما استقر عنده ثم صنف ذاك الكتابة بال نحو جعله على ما استقر عنده من الراجح فهذا يشوش ولا ينفعه بخلاف اذا قرر لهم المستقر في الفنون عند اصحابها ثم ذكر لهم - 02:38:20

ما اعد له بالاجتهاد لان المستقر من المصطلح عند اهل الفن ليس قبرا عن واحد هل هذا هو المعروف عندهم في ذنهم اذا بان لك شيء على خلاف اجتهادهم؟ وربما كان قوله هو الراجح فهذا محله الشرح والايضاح والتحقيق او التصنيف - 02:38:40

المفرد في رسالة تبين فيها تلك المسألة. ويحمل على ذلك تعظيم العلم رعاية لاهله وعدم الوجوب بالبغي عليهم. وهذا صار من دأب المتأخرین. فانك تسمع بكلام - 02:39:00

كثير من المتأخرین تجهیز ما ذكره السابقون في فن ماء ربما بالغوا في نعته في السقوط فنسبوه الى بطلان وهذا سوء ادب مع العلم واهله فينبغي ان يتلطف بالعبارة المؤدية الى ذكر اجتهاده مع اعداد اهل - 02:39:20

العلم السابقین ومن عظم اهل العلم السابقین صار حقيقة في العلم النافع. اما المتهور المتهتك في خطابه معه وکانه يخاطب عوام الخلق وارادل الناس فهذا لا يبارك له في علمه وهذا اصل البيان على هذه الجملة من - 02:39:40

ونستكم بقيته باذن الله بعد صلاة العصر. الحمد لله رب العالمین وصلی الله وسلام على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعین السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته - 02:40:00